مجلة الحقوق

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

جهاز الطب الشرعي بين التبعية لوزارة الداخلية أو وزارة العدل
دراسة مقارنة بين التشريع الكويتي وبين التشريعَيْن الإنكليزي والإيرلندي

أ. محمد محزم الحبيني العازمي

أ. جاسم طلال الزامل

جامعة الكويت

مجلس النشر العلمي

ISSN: 1029 - 6069

العدد ١ - السنة ٤٥

شعبان ١٤٤٢هـ - مارس ٢٠٢١م

جهاز الطب الشرعي
بين التبعية لوزارة الداخلية أو وزارة العدل

دراسة مقارنة بين التشريع الكويتي
وبين التشريعَيْن الإنكليزي والإيرلندي

الأستاذ/ محمد محزم الحبيني العازمي*

الأستاذ/ جاسم طلال الزامل**

ملخص:

يستند القضاء الجزائي على تقارير الطب الشرعي في تحديد العديد من المسائل المهنيَّة المؤثِّرة في مجرى العدالة الجزائيَّة؛ الأمر الذي جعل عدالة القضاء الجزائي مُرتبطةً بشكلٍ كبيرٍ مع استقلال وكفاءة الطب الشرعي في تأدية مهامه.

بالمقابل فقد كفل الدستور الكويتي مبدأ استقلال القضاء بنصوص صريحة لا تقبل التأويل؛ ولذلك فقد كان من واجب المشرع الكويتي أن ينظرَ بشكلٍ مُوحَّدٍ تجاهَ كلٍّ من القضاء والجهات التي ترتبط بعمله من حيث تقديم الخبرة، ومنها الطب الشرعي.

إلَّا أنَّ الواقع في الكويت قد ذهب في اتِّجاهٍ مغايرٍ، حيث يعد الطب الشرعي جزءاً من إدارة الأدلة الجنائية والتي بدورها تتبعُ لوزارة الداخليَّة، رغم أن هذه التبعيَّة تُؤثِّر في استقلال التقارير المُرتَبِطَة بالأدلَّة الجنائيَّة؛ وهذا ما يطعن في استقلال الطب الشرعي من ناحيةٍ أولى، وفي أحكام القضاء الجزائي المستندة عليه من ناحيةٍ ثانية.

وبخصوص الأقاليم التي تؤلِّف المملكة المتحدة مثل إنكلترا وويلز وإيرلندا الشماليَّة، فقد اعتمدت نظام استقلال خبير الطب الشرعي عن

* الباحث الرئيس: الإدارة العامة للخبراء، دولة الكويت.

** الباحث المشارك: الإدارة العامة للإطفاء، دولة الكويت.

وزارة الداخليَّة نظريًّاً، ولكنَّها فرضت عليه التسجيل في سجلاَّت مجلس خدمات الطب الشرعي التابع لوزارة الداخليَّة ممَّا طعن في استقلال الخبير.

بينما في جمهورية إيرلندا –التي كانت ضمن التاج البريطاني ثم استقلَّت–، فقد تمَّ إلحاق إدارة الطب الشرعي بوزارة العدل.

وقد جاء هذا البحث في إطار التعمُّق في الواقع التشريعي الكويتي لمناقشة المُبرِّرات القانونيَّة التي دفعت إلى اتباع الطب الشرعي بوزارة الداخليَّة من جهة، ثم إقامة البرهان على أن هذه التبعيَّة تُخالف الدستور الكويتي من جهةٍ أخرى، وذلك بالمقارنة مع البيئة التشريعيَّة البريطانيَّة في كلٍّ من المملكة المتحدة وجمهورية إيرلندا.

وانتهينا إلى نتيجة أساسيَّة مفادها ضرورة انتقال تبعيَّة الطب الشرعي في الكويت إلى إدارة الخبراء التابعة لوزارة العدل؛ بغرض ضمان استقلال هذه المؤسَّسة.

الكلمات المفتاحية: الطب الشرعي، الخبرة القضائيَّة، استقلال القضاء، الأدلَّة الجنائية، وزارة الداخلية، وزارة العدل، مخالفة الدستور.

المقدمة:

يُعتبر مبدأ استقلال القضاء أحد أهم أركان دولة القانون؛ فالقضاء هو السلطة التي من واجبها إحقاق الحق في إطار القانون، ونظراً لحساسيَّة دور القضاء، فمن الطبيعي أن يتعرَّض القاضي لشتَّى أنواع الضغوط بغرض التأثير على قراره.

وفي المقابل تملك السلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة صلاحيَّات استخدام القوَّة بغرض حفظ الأمن والسلامة العامَّة والنظام العام في المجتمع، وكذلك تنفيذ ما يصدر عن السلطة القضائيَّة من أحكام بالقوة إن لزم الأمر.

وبالتالي، فإنَّ دور وزارة الداخليَّة ينحصر في تطبيق أحكام القضاء دون أن يحقَّ لها ممارسة أيَّة سلطةٍ إداريَّة أو فرضِ أيَّة ضغوطٍ على القضاء عبر التهديد باستخدام القوَّة أو النفوذ؛ فإن وصل الأمر إلى هذا الحدِّ من انحراف ميزان العدالة، فسدت دولة القانون.

وبغرض فرض الحياديَّة والشفافيَّة في مجتمع القضاء، تقوم الدساتير في مختلف أنحاء العالم على فكرة استقلال القضاء عن باقي السلطات؛ فتكون السلطة القضائيَّة -مُمَثَّلةً بوزارة العدل- مستقلَّةً عن السلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة.

فالقاضي مُستقلٌّ في تقديره وتنفيذه للقانون؛ حيث إنَّ الدستور الكويتي يقول: «*لا سلطان لأيِّ جهةٍ على القاضي في قضائه...*»[١]، ويختصُّ مجلس القضاء الأعلى بتعيين القضاة بناء على طلب وزير العدل في الكويت[٢]، وتكون مرجعيَّة القاضي الإداريَّة والماليَّة لوزارة العدل؛ حيث إن «*لوزير العدل حق الإشراف على القضاء*»[٣]، وتتمُّ محاسبة القاضي مسلكيًّا عبر مجلس تأديبٍ قضائيٍّ بعد أن يُقيمَ رئيس مجلس التفتيش القضائي دعوى التأديب[٤].

وبالتالي فلا يكون لوزارة الداخليَّة أيَّة علاقةٍ أو صلةٍ بأحكام القضاء، فلا يحق لعناصر الشرطة والأمن التأثير فيها، حيث يجب أن يكون منشأ تلك الأحكام التطبيقُ الحياديُّ للقانون.

وقد أقرَّ الدستور الكويتي[٥]، والبريطاني[٦]، والإيرلندي[٧] مبدأ «*استقلال القضاء*» "*Judicial independence*".

ونظراً لكون معظم الخصومات الجزائيَّة (جنح أو جنايات) تتميَّز بالغموض وإصرار الفاعل على إخفاء حقيقة الوقائع بغرض التهرُّب من العقوبة، فإنَّ إثبات الجريمة يكون مهمَّةً شبه مستحيلةٍ خاصَّةً في ظلِّ انعدام الشهود والقرائن؛ ولذلك

(١) المادة ١٦٨، الدستور الكويتي لعام ١٩٦٢.

(٢) المادة ١٧، قانون تنظيم القضاء الكويتي رقم ١٩ لعام ١٩٥٩، المعدل بالمرسوم بقانون رقم ٢٣ لعام ١٩٩٠ بتاريخ ١٨-٣-١٩٩٠.

(٣) المادة ٣٥، قانون تنظيم القضاء الكويتي.

(٤) المادة ٤١، قانون تنظيم القضاء الكويتي.

(٥) المادة ١٦٣، الدستور الكويتي.

(٦) Part 4, articles 106-113, The Constitution of the United Kingdom. See: Institute for Public Policy Research (IPPR), Southampton Street, Southampton Street, London, 1991. See also: The House of Commons, Political and Constitutional Reform Select Committee, The UK Constitution, a summary with options for reform, (A new Magna Carta), page 15.

(٧) Article 35-2, the Constitution of Ireland 1935.

يُحيلُ القضاء المسائل الطبيَّة المهنيَّة إلى: «*الطب الشرعي*»[٨] "*Forensic Medicine*"[٩] حتى يُصدِرَ تقريره الطبي فيها.

وهذه الإحالة قد تحدث في الجنح بغرض تحديد مقدار الإصابة البدنيَّة ومدَّة تعطيل المضرور عن العمل[١٠] في دعاوى الإيذاء البسيطة مثلاً، أو في الجنايات بهدف تحديد سبب وفاة المجني عليه في دعاوى القتل مثلاً.

وعلى الرغم من أنَّ الإدارة العامة للخبراء تتبع وزارة العدل في الكويت بموجب القانون رقم ٤٠ لعام ١٩٨٠، إلاَّ أنَّ إدارة الطب الشرعي بقيت تابعةً لوزارة الداخليَّة رغم ما يكتنف هذا الأمر من طعنٍ في استقلال الطبيب الشرعي الذي يرسل لقاضي الموضوع تقارير تخصُّصيةً يَسير القاضي على هديها في معظم المسائل الفنيَّة.

فقد يخضع هذا الطبيب خلال تحرير تقرير الخبرة الطبيَّة لضغوطٍ من رؤسائه في العمل من منتسبي وزارة الداخليَّة مثلاً، الأمر الذي قد يجعله مُكرهاً على كتابة تقاريرٍ لا تُعبِّر عن الحقيقة خوفاً من الأذى الذي قد يتعرَّض له من رؤسائه من ذوي السلطة التنفيذيَّة العليا في وزارة الداخليَّة.

(وبخصوص أقاليم المملكة المتحدة، مثل إنكلترا وويلز وإيرلندا الشمالية، فيتمُّ طلب تقارير الخبرة الطبيَّة من خبيرٍ مسجل في سجل «*مجلس خدمات الطب الشرعي*» "*Pathology Delivery Board*"[١١] لدى «وزارة الداخليَّة» "*Home Office (HO)*"،

(٨) الطب الشرعي يحمل معنى مصطلحي؛ فالطبُّ يعني العلم الذي يتناول جسم الإنسان الحي أو الميت، أما الشرعي فيعني الاستفادة من الطب في مجال القانون الفاصل في المنازعات. انظر في هذا المعنى لدى: سنوسي، رفيق، دور الطب الشرعي في الإثبات الجزائي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، الجزائر، جامعة عبد الحميد ابن باديس، ٢٠١٨، الصفحة ١٧. ولذلك يُمكن تعريف علم الطب الشرعي بشكلٍ مُختصرٍ بأنَّه: «*العلم الذي يُسخِّر المعارف الطبيَّة لفائدة الإجراءات القانونيَّة*». انظر: بن لعلي، يحيى، الخبرة في الطب الشرعي، مطبعة عمار قرفي، الجزائر، ١٩٩٤، صفحة ٩.

(٩) The U.S. Committee on Identifying the Needs of the Forensic Sciences Community, Strengthening Forensic Science in the United States: A Path Forward, National Research Council, the National Academies Press, 2009, page 19.

(١٠) الحديدي، مؤمن وحمدي، نزيه، الطب الشرعي ودوره في تحقيق العدالة الجنائية في فلسطين، معهد الحقوق: جامعة بيرزيت، سلسلة العدالة الجنائية، بيرزيت، ٢٠٠٣، الصفحة ٢٤.

(١١) See: https://www.gov.uk/guidance/forensic-pathology-role-within-the-home-office (31-10-2019).

الأمر الذي يجعل هذا الخبير تابعاً عملياً للداخليَّة رغم استقلال الخبراء من الناحية النظريَّة(١٢).

بينما في جمهوريَّة إيرلندا –التي كانت ضمن التاج البريطاني ثم استقلَّت عنه، فترتبط *«مؤسَّسة الطب الشرعي فيها» "Forensic Science Ireland"* بوزارة العدل(١٣).

هذا الاختلاف في التبعيَّة الإداريَّة لإدارة الطب الشرعي وتجاذباتها مع مخالفة المبدأ الدستوري المُتمثِّل باستقلال القضاء هو موضوع هذا البحث؛ وذلك لتقييم مبدأ تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة من حيث احترام الدستور، وتحديد الجهة الإداريَّة الأكثر مناسبة لاستقلال الطب الشرعي عن السلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة.

أولاً – أهداف البحث:

يهدفُ البحث بشكلٍ أساسيٍّ إلى ما يلي:

١- توضيح المُبرِّرات القانونيَّة التي تُفسِّر تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة في الكويت من جهةٍ، بالمقارنة مع بريطانيا وإيرلندا من جهة أخرى.

٢- توضيح الكيفيَّة التي خالف فيها القانون الإيرلندي هذه المُبرِّرات عندما أقرَّ ارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل.

٣- الخروج برؤيةٍ قانونيَّةٍ واضحةٍ عن المخالفات الدستوريَّة التي تنطوي عليها تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة بشكلٍ نظريٍّ وعمليٍّ في الكويت وبشكلٍ عمليٍّ في بريطانيا، ثم التوافق الحاصل بين قانون الطبيب الشرعي والدستور الإيرلندي.

(١٢) "*Forensic pathology is a service provided to the coroners and police forces in England and Wales to assist in the investigation of homicide or suspicious death cases. Home Office-registered forensic pathologists work within regional group practices, which are independent of the police, coroners and the Home Office*". See: Ibid.

(١٣) See: http://www.justice.ie/en/JELR/Pages/WP15000178 (3-11-2019).

٤- إقامة البرهان على مخالفة أحد أهم المبادئ الدستوريَّة وهو استقلال القضاء عند إقرار تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة في كلٍّ من الكويت وبريطانيا، وإثبات التوافق بين أحكام ارتباط الطب الشرعي في إيرلندا مع وزارة العدل مع أحكام الدستور الإيرلندي.

٥- تقديم مشروع قانون كويتي يفرض تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة العدل بغرض ضمان استقلال القضاء.

ثانياً - أهميَّة البحث:

تظهر أهميَّة البحث بشكلٍ أساسيٍّ من العناصر التالية:

١- الأهميَّة العظمى لدور الطب الشرعي في تكييف الوقائع، وإيجاد أو تقييم الأدلَّة الجنائيَّة أمام القضاء.

٢- تأثير تقرير الطبيب الشرعي في مجرى الدعوى الجزائيَّة بشكلٍ عامٍّ.

٣- دور البحث في توعية المشرع نحو الإشكاليَّة الإداريَّة التي يقع فيها الطبيب الشرعي من حيث تبعيَّته للسلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة في الكويت.

٤- دور البحث في مواجهة مُبرِّرات تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة التي تطعن بحياديَّة القضاء، وتُسيءُ إلى عمل الخبرة القضائيَّة الطبيَّة، وتُخالِف دستور الكويت.

٥- قدرة البحث على الخروج بحلول تكفل استقلال القضاء وحياده، بالمقارنة مع التجارب التشريعيَّة العريقة في بريطانيا وإيرلندا.

ثالثاً - منهج البحث:

سنعتمد على **المنهج الاستقرائي التأصيلي بشكلٍ أساسيٍّ**، وذلك فيما يخصُّ:

١- **تأصيل حالة تبعيَّة** الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة -التي تَفتَقِرُ للسند القانوني الصريح-، **على بعض قواعد الإجراءات الجزائيَّة العامَّة**؛ مثل تأصيل هذه التبعيَّة على مبدأ صلاحيَّة وزارة الداخليَّة بإجراء التحريَّات عن الجرائم المذكورة في قانون الإجراءات الجزائيَّة الكويتي.

٢- **دراسة بعض النصوص القانونيَّة «الخاصَّة» بعمل الطبيب الشرعي** (التفاصيل الجزئية)، بغرض **الوصول إلى مبدأٍ «عامٍّ» يتمثَّل في تبرير تبعيَّته لوزارة الداخليَّة** (النتيجة الكليَّة)؛ مثل الانتقال من اكتشاف الارتباط الفني بين عمل الطبيب الشرعي والشرطة في نصوص القانون، إلى نتيجة عامَّة مفادها وجود مُبرِّر قانوني خاصٍّ بحالة تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة.

٣- **دراسة مُبرِّرات حالة التبعيَّة هذه** المُستَخرَجَة من بعض **القواعد «الخاصَّة»** في نصوص القانون (التفاصيل الجزئيَّة)، بهدف الوصول إلى **نتيجةٍ تقييميَّةٍ «عامَّة»** مفادها صِحَّة أو عدم صِحَّة التبعيَّة لوزارة الداخليَّة استناداً إلى هذه المُبرِّرات (النتيجة الكليَّة)؛ مثل دراسة تبرير الارتباط الفني بين عمل الطبيب الشرعي والشرطة كمُبرِّرٍ لحالة التبعيَّة هذه، والخروج بمبدأٍ عامٍّ يقول بعدم جواز تجاوز ضرورات الحياد في سبيل خدمة الارتباط هذا.

٤- **تأصيل المخالفة الدستوريَّة «الخاصَّة» بحالة تبعيَّة** الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، **على المبادئ الدستوريَّة «العامَّة»** في كلٍّ من الكويت وبريطانيا وإيرلندا؛ بغرض الوصول إلى نتيجةٍ عامَّة مفادها موافقة أو مخالفة حالة التبعيَّة هذه لقواعد الدستور.

كما سنستخدم **المنهج الوصفي التحليلي بشكلٍ فرعيٍّ** لدى وصفنا لبعض المهام التي يقوم بها الطبيب الشرعي، وتحليلنا للنصوص القانونيَّة التي تحكم عمله بهدف شرحها وبيان مفرداتها؛ بما يساعد في تشكيل رؤيةٍ قانونيَّةٍ واضحةٍ للجزئيات القانونية التي تدعم استخدام المنهج الاستقرائي التأصيلي الهادف للوصول إلى القواعد العامَّة الكليَّة.

رابعاً- إشكاليَّة البحث:

يمكن اختصار إشكاليَّة البحث في التساؤل التالي:

«هل تحمل المُبرِّرات القانونيَّة والواقعيَّة الخاصَّة بتبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة من الوجاهة ما يُمكِّنها من الوقوف في وجه المخالفات الدستوريَّة وفقاً للتشريع الكويتي والبريطاني والإيرلندي؟».

خامساً – مُخطَّط البحث:

كان يمكننا تقسيم البحث إلى مبحثَيْن يتناول الأول الاتجاه التشريعي الذي يُنادِي بتبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، ثم الثاني الذي ينادي بتبعيَّته لوزارة العدل، إلاَّ أنَّ تعمُّقنا بأفكار البحث جعلنا نكتشف أنَّ اتِّجاه القانون الكويتي يختلف عن الإنجليزي، ففي الكويت تَتبع إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة بشكلٍ صريحٍ، بينما في إنجلترا فهي مستقلَّة في الظاهرُ وتابعةٌ لذات الوزارة في الواقع وفق تحليلنا الشخصي، هذا مع الاختلاف الجذري عن الاتجاه الثالث للتشريع الإيرلندي في تبعيَّة الطب الشرعي الصريحة لوزارة العدل.

كما أنَّ دراسة موقف المشرعين الكويتي والإنكليزي معاً في مبحث واحد سيؤدِّي إلى الإخلال بتوازن أفكار البحث؛ حيث ستكون كلُّها مجتمعةً في المبحث الأول، بينما سيكون المبحث الثاني خاصَّاً بموقف المشرع الإيرلندي، وهذا الأمر الذي سيؤدِّي إلى اختلال المعالجة من حيث الشكل والمضمون.

وبناءً عليه، يُمكننا تقسيم أفكار البحث كالتالي:

المبحث الأول: الارتباط بين الطب الشرعي واختصاص وزارة الداخليَّة الكويتيَّة

المبحث الثاني: الاستقلال النظري بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة البريطانيَّة

المبحث الثالث: ارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل الإيرلنديَّة

المبحث الأول

الارتباط بين الطب الشرعي واختصاص وزارة الداخليَّة الكويتيَّة

يعتمد اتجاه تبرير تبعيَّة الطب الشرعي الصريحة لوزارة الداخليَّة على أساس وجود موادٍ صريحةٍ في التشريع الكويتي تؤكِّد على الارتباط بين الطب الشرعي واختصاص وزارة الداخليَّة الكويتيَّة، ويتمَّ تطبيق وجهة النظر هذه في واقع العمل الحكومي في الكويت في الوقت الحالي.

علينا التعمق بإمكانيَّة إقامة العلاقة بين عمل الطب الشرعي واختصاص وزارة الداخليَّة الكويتيَّة على أساس الارتباطَيْن الفني والأمني بينهما (المطلب الأول)، ثم تقييم تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة الكويتيَّة على أساس هذه المُبرِّرات (المطلب الثاني)، وفي النهاية توضيح مخالفة الدستور الكويتي في تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة (المطلب الثالث).

المطلب الأول

الارتباطان الفني والأمني بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة الكويتيَّة

تحظى إدارة الطب الشرعي في الكويت بأدوارٍ فائقة الأهميَّة على مجرى التحقيق الابتدائي(١٤)، ثم المحاكمة(١٥)، وحتى خلال تنفيذ الأحكام من حيث متابعة حالة المسجونين الصحيَّة والعقليَّة، ومدى حاجتهم للنقل إلى المستشفى(١٦)، إلاَّ أنَّ تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة الكويتيَّة كان تبريره تأسيساً على وجود ارتباط فني وأمني بين عمَلِهِمَا.

وسنرى كيف يمكن استخراج الارتباطَيْن الفني والأمني بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة في القواعد العامَّة الإجرائيَّة في الكويت أولاً، ثم نرى كيف أكَّدت وزارة الداخليَّة الكويتيَّة على تبعية الطب الشرعي لها استناداً على الارتباطَيْن الفني والأمني ثانياً.

(١٤) المادة ١٠٠ و١٠١ من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي، رقم ١٧، عام ١٩٦١.
(١٥) المادة ١٧٠ من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي.
(١٦) المادة ٧٩ من قانون تنظيم السجون الكويتي، رقم ٢٦، عام ١٩٦٢.

أولاً – استخراج مبدأ الارتباطَيْن الفني والأمني في القواعد العامَّة للإجراءات الجزائيَّة:

عندما يكون التعامل في الإجراءات التي تخصُّ الجرائم، فإنَّ السرعة تكون عنصراً أساسيًّاً في تحقيق أعلى معايير احترام قرينة البراءة وحقوق الإنسان من جهة، والسعي الحثيث لاكتشاف حقيقة الجريمة قبل اندثارِ مَعالِمِهَا وأدلَّتها من جهةٍ أخرى(١٧).

وبناءً عليه، فقد نصَّ قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائيَّة الكويتي رقم ١٧ لعام ١٩٦٠ على أنَّه إلى جانب اختصاص الشرطة بـ: «*حفظ النظام ومنع الجرائم*»(١٨)، فقد نصَّ هذا القانون أيضاً على اختصاص الشرطة بـ: «*إجراء التحرِّيات اللاَّزمة للكشف عن الجرائم ومعرفة مرتكبيها وجمع كلِّ ما يتعلق بها من معلوماتٍ لازمةٍ*»(١٩).

ووفقاً لمحكمة التمييز الكويتيَّة، يلعب الطب الشرعي دوراً محوريًّاً، وذلك بشكلٍ خاصٍّ في مجال تكييف الوقائع(٢٠)، وبيان الحالة العقليَّة للمُتَّهم(٢١)، وتحديد الأدلَّة

(١٧) يبذل الطبيب الشرعي وسعه لضمان عدم اندثار الجريمة في حالة الوفاة بغرض: التعرف على الإنسان، ثم تأكيد الوفاة، وتحديد تاريخها، ونوعها. انظر: الحربي، بدر، دور الطب الشرعي في تكييف الواقعة الجنائية (دراسة تطبيقية)، أطروحة ماجستير في قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، نوقشت عام ٢٠١٢، الصفحة ٤٥ إلى ٦٢.

(١٨) المادة ٣٩، قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي.

(١٩) المادة ٣٩–١، قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي.

(٢٠) انظر في تكييف واقعة الاعتداء البدنيِّ على أنَّها جنحة أذى محسوس تأصيلاً على المادة ١٦٠ من قانون الجزاء الكويتي، وذلك بالاستناد على تقرير الطبيب الشرعي، لدى: محكمة التمييز الكويتيَّة، طعن رقم ٢٠١٢/١٣٩، جزائي جلسة ٢٥ / ٣ / ٢٠١٢.
كما انظر في تكييف الواقعة على أنَّها جناية إحداث عاهةٍ مستديمةٍ تأصيلاً على المادة ١٦٢ من قانون الجزاء الكويتي، وذلك بالاستناد على تقرير الطبيب الشرعي، لدى: محكمة التمييز الكويتيَّة، طعن رقم ٢٠١٣/٦٦، جزائي جلسة ١٠ / ٦ / ٢٠١٣.
وأخيراً انظر في تكييف الواقعة على أنَّها جناية قتلٍ عمدٍ تأصيلاً على المادة ١٤٩، وذلك بالاستناد إلى تقرير الطب الشرعي، لدى: محكمة التمييز الكويتيَّة، طعن رقم ١٩٩٨/٣٠، جزائي جلسة ٢٠ / ١٠ / ١٩٩٨.

(٢١) انظر في الحكم بنفي مسؤوليَّة المُتَّهم عن الجرم المنسوب إليه استناداً إلى تقرير الطب الشرعي، لدى: محكمة التمييز الكويتية، طعن رقم ٢٠٠٨/٤٢١، جزائي جلسة ٢٨ / ٤ / ٢٠٠٩.
وبالمقابل، انظر في الاستناد على تقرير الطب النفسي لإقامة المسؤولية الجزائية نتيجة تعاطي موادٍ مُخدِّرة، لدى: محكمة التمييز الكويتية، طعن رقم ٢٠١٣/٧٣٥، جزائي جلسة ٢٢ / ٣ / ٢٠١٥.
انظر في الطب العقلي الشرعي، لدى: باعزيز، أحمد، الطب الشرعي ودوره في إثبات الجنائي، أطروحة ماجستير في القانون الطبي، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، نوقشت عام ٢٠١١، الصفحة ٤٣.

الجنائيَّة أمام القضاء[٢٢].

فهل يمكن تأصيل تبعيَّة الطب الشرعي -كجهة خبرةٍ قضائيَّةٍ- لوزارة الداخليَّة على أساس الارتباط الفنِّي بين اختصاص الشرطة بالتحري عن الجرائم وبين عمل الطبيب الشرعي؟

علينا في البداية توضيح الفرق بين التحريات التي تُعدُّ من أعمال الاستدلال الجنائيَّة في مرحلة التحقيق الشرطي، وبين الطب الشرعي الذي يُصدِر تقاريره كأدلَّة خبرة فنيَّة للقضاء.

فالتحريات هي من الأعمال الأمنيَّة التي تَرتَبِط بالمسائل الطبيَّة الفنيَّة؛ فإن كانت الجريمة محل التحقيق جريمة قتلٍ، تُساعِد التحريات الطبيَّة الشرطة والجهات الأمنيَّة على جمع الأدلَّة الجنائيَّة خلال سير مراحل التحقيق؛ من حيث إقامة الاتِّهام، واتِّساع دائرة المُتَّهمين خلال هذه المرحلة.

أمَّا الطب الشرعي كجهة خبرةٍ قضائيَّةٍ فهي خبرةٌ طبيَّةٌ فنيَّةٌ أيضاً، ولكنَّها تُرافِق قاضي الموضوع، فيستدلُّ القاضي من تقارير الطبيب الشرعي على الأدلَّة التي ما كان له معرفتها من تدقيق أوراق الدعوى؛ لكون الأمر يتعلَّق باختصاصٍ فنِّيٍّ من جهة، أو لعدم وضوح تقارير التحريات الجنائيَّة الأوليَّة التي لم تكنْ على إحاطة بكامل ظروف الدعوى كما أحاط بها القاضي من جهة أخرى، أو حتى رغبةً من القاضي بالتأكد ثانيةً من دقة بعض التحاليل الأوليَّة التي قامت بها التحريات والتي تتعارض مع إفادات بعض الشهود مثلاً، أو التي يمكن أن تَختَلِف نتائجها في حالة وجود إهمال أو تسرُّع من تلك التحريات الأوليَّة.

وبالتالي، فإنَّ كِلَا التحريات الطبيَّة الجنائيَّة والطب الشرعي يؤثِّران في عقيدة القاضي الجزائي، تلك التي يحقُّ له استخلاصها من مجموع مستندات الدعوى، إلاَّ أنَّ

(٢٢) انظر في استناد المحكمة على تقرير الطب الشرعي في تحديد الأداة المستخدمة في جريمة الضرب المفضي إلى آلام بدنية شديدة تأصيلاً على المادة ١٦٢ من قانون الجزاء الكويتي، لدى: محكمة التمييز الكويتية، طعن رقم ٤٢٢/٢٠٠٩، جزائي جلسة ١٩ / ١ / ٢٠٠٩.
وانظر كذلك، في استناد المحكمة إلى تقرير الطب الشرعي وغيره من الأدلة في إثبات الأداة المستخدمة في جريمة القتل العمد تأصيلاً على المادة ١٤٩ من قانون الجزاء الكويتي، لدى: محكمة التمييز الكويتية، طعن رقم ٤٦٠/٢٠٠٧، جزائي جلسة ١٥ / ١ / ٢٠٠٨.

الطب الشرعي كخبرةٍ قضائيةٍ يمتلك الدور الحاسم والنهائي والموثوق من القاضي في بناء عقيدته من الناحية العمليَّة؛ لأنَّ عمله مُرتَبِطٌ بمجرى الدعوى القضائيَّة من جهة، ولأنَّه -من المُفترَض- أن يَتبَعَ وزارة العدل؛ فيكون بعيداً عن الضغوط التي قد تنشأ من وزارة الداخليَّة من جهة أخرى.

وكرؤيةٍ سطحيةٍ، يمكن للمرء العادي غير المُتخصِّص بالقانون أن يقولَ بمثلِ هذا الارتباط الفني؛ على أساس أنَّ التحري عن الجرائم يتطلَّب وحدةً في المرجعيَّة الإداريَّة، فلا يتشتَّت المجهود الاستقصائي عن أدلَّة الجرائم من جهة، وتخضع جميع عناصر العمل إلى جهة إدارةٍ ورقابةٍ مركزيَّةٍ واحدةٍ من جهة أخرى.

ولكن بوصول هذَيْن الارتباطَيْن الفني والأمني بين إدارة الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة إلى حد التبعيَّة الإداريَّة، فعندها سيخضع الطبيب لمخاوفه من نفوذ السلطات التنفيذيَّة التي يتبع لها، وهو أمرٌ يُخالفُ مبادئ العدالة وشرف مهنة الطب[٢٣]؛ فقد يُصدر هذا الطبيب تقريراً علميَّاً غيرَ موضوعيٍّ بسبب نفوذ عناصر وزارة الداخليَّة.

هذه الوضعيَّة خطيرةٌ على ضمير الطبيب الشرعي الذي يلتزم بحلف اليمين القانونيَّة قبل تأدية مهامه[٢٤]، وهو ما سيعني تحويل مجرى العدالة إلى مجرىً مُلتَوٍ مُتأثِّرٍ بالغشِّ والمحسوبيَّات والتهديد.

فهل أكَّدت وزارة الداخليَّة الكويتيَّة على هذَيْن الارتباطَيْن الفني والأمني بما يصل إلى حدود التبعيَّة؟

ثانياً - تأكيد وزارة الداخليَّة على تبعية الطب الشرعي لها استناداً على الارتباطَيْن الفني والأمني:

استناداً على التفسير السطحي لنصوص قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائيَّة الكويتي، فقد أصدرت وزراه الداخليَّة الكويتيَّة ردَّها على اقتراح المجلس الأعلى للقضاء الكويتي بضم إدارة الطب الشرعي إلى إدارة الخبراء في وزارة العدل، وذلك بموجب بيانٍ مُفصَّلٍ، أكَّدت فيه على أنَّ:

(٢٣) د. شحرور، حسين علي، الطب الشرعي مبادئ وحقائق، مكتبة نرجس، ٢٠٠٠، صفحة ١٠.

(٢٤) د. النويبت، مبارك عبد العزيز، شرح المبادئ العامة في قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، صفحة ٤٩٦.

«الشرطة هي الجهة المُكلَّفة قانوناً بضبط الجرائم وإجراء التحرِّيات والقيام بالأعمال المنوطة بالأدلَّة الجنائيَّة والطب الشرعي، من اختبارات معمليَّة ورفع البصمات وغيرها، وحيث إنَّ الهيكل التنظيمي للوزارة يضمُّ جميع الإدارات التي تتعامل مع الدليل المادي، وإنَّ تبعيَّة الإدارة العامَّة للأدلَّة الجنائية لوزارة الداخليَّة من الأمور التي تعود بالنفع على سير القضايا وسرعة البت فيها للترابط الفني في طبيعة العمل بها، وتقديم الخبرة العملية لإدارات البحث الجنائي في مرحلة جمع الاستدلالات، فضلاً عن ارتباط عمل هذه الإدارة بالعمل الشرطي والمؤسسات الإصلاحية وتنفيذ الأحكام والمنافذ، وعليه فإن تجزئة وتفكيك هذا الترابط يؤدي إلى المساس بالضوابط الأمنية والفنية والبطء في الكشف عن الجريمة والتعامل مع الدليل المادي المرتبط بها مما يؤثر بالسلب على المصلحة العامَّة»(٢٥).

وعلى الرغم من أن المجلس الأعلى للقضاء كان قد اقترح ضم إدارة الطب الشرعي إلى إدارة الخبراء التابعة لوزارة العدل قبل صدور بيان وزارة الداخليَّة هذا، إلاَّ أنَّ هذا البيان يبدو وكأنَّه قد أنهى أيَّ مجالٍ للنقاش القانونيِّ؛ لأنَّ عبارات البيان تحمل معها اعتبارات تمسُّ بالأمن الوطني والمصلحة العامَّة.

وبالتالي، فإنَّ مسألة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخلية قد حُسِمَت من الطرفِ المتبوعِ، الأمر الذي يوجب على المشرع الكويتي إصدار قانونٍ جديدٍ إن ارتأى تغيير جهة التبعيَّة الإداريَّة هذه، ولكن ذلك متوقِّفٌ على مدى تقييم فكرة الارتباطَيْن الفني والأمني هذه.

وسنرى تقييم تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة على أساس القاعدة العامَّة المُستخرجة من البيان السابق من حيث الارتباطَيْن الفني والأمني بين الطب الشرعي وعمل وزارة الداخليَّة في المطلب الثاني.

(٢٥) محيي عامر، «المجلس الأعلى للقضاء» يحبّذ نقل تبعيَّة «الطب الشرعي» إلى «العدل» «الداخلية»: فصله عن الأدلة الجنائية يمس بالضوابط الأمنية والفنية، خبر منشور في جريدة الجريدة، عدد الأحد ٦ مايو ٢٠١٨.

المطلب الثاني
تقييم تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة الكويتيَّة على أساس الارتباطَيْن الفني والأمني

سنحاول تحليل بيان وزارة الداخليَّة المذكور بغرض توضيح جزئياته، ثم الخروج بنتيجة تقييميَّة عامة ستحسم مسألة تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة الكويتيَّة من النواحي القانونيَّة والواقعيَّة والمنطقيَّة، وذلك بناءً على محورين أساسيَّين، هما: الخلط بين المصطلحات أولاً، والتناقض بين الأفكار ثانياً.

أولاً – الخلط بين المصطلحات:

في الحقيقة، لقد وقع البيان السابق من وزارة الداخليَّة[٢٦] بالخلط بين المصطلحات؛ حيث نرى أنَّه لا يمكن تأصيل تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة على أساس المُبرِّرات التي ساقها هذا البيان للأسباب التالية:

١- خلطَ البيان المذكور بين «إدارة الأدلة الجنائية» التابعة لجهاز الشرطة في وزارة الداخليَّة، وبين «الطب الشرعي»؛ حيث إنَّ إدارة الأدلة الجنائية يُفترَض أن تكون جهة تحريات شرطيَّةً مُتخصِّصةً برفع الأدلَّة عن مسرح الجريمة[٢٧] خلال مرحلة التحقيق الجنائي؛ وبشكلٍ خاصٍّ رفع البصمات، بينما يُفترض أنَّ الطب الشرعي هو جهة خبرةٍ فنيَّةٍ طبيَّةٍ غيرُ أمنيَّةٍ تستعين بها جهة التحقيق أو القضاء عبر إحالات طلب خبرة طبيَّة مُتَّصلة بجميع أنواع الجرائم من جنحٍ وجناياتٍ، وكذلك فإنَّ تشريح الجثث[٢٨] والكشف على الإصابات الجسديَّة بغرض

(٢٦) المرجع السابق.

(٢٧) حول مفهوم مسرح الجريمة من منظور علم الطب الشرعي، انظر لدى: د. المعايطة، منصور، الطب الشرعي في خدمة الأمن والقضاء، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٧، الصفحة ٥١.

(٢٨) للمزيد من المعلومات حول تشريح الجثة وارتباطها بالمسائل القانونية، انظر لدى:
KRUŽIĆ, Ivana, et. al., Virtual Autopsy in Legal Medicine: Literature Review and Example of Application on the Mummified Remains, Medicine, Law & Society, Vol. 11, No. 2, October 2018, page 73.

توصيفها وتقدير فداحتها وتعطيل العمل الناتج عنها[٢٩]، كلُّها من التخصُّصات الأساسيَّة للطب الشرعي.

والمحكمة غير ملزمةٍ بإصدار إحالة إلى الطب الشرعي[٣٠]، وذلك إن ارتأت أنَّ المسألة التي تفصل بها غيرُ تخصُّصيةٍ[٣١]، بينما يجب على الإدارة العامة للأدلة الجنائية أن ترفع الأدلَّة من خلال وحداتها التابعة لها.

وباختصار، فإنَّ الإدارة العامة للأدلة الجنائية هي إدارة شرطيَّة أمنيَّة تابعة لجهاز الشرطة تختصُّ برفع وجمع الأدلَّة والأمور المتعلقة بالمرجعيَّة الشخصيَّة للمواطنين في وزارة الداخليَّة كالبصمات والهويَّة والسوابق، بينما الطب الشرعي يجب أن يكون جهةً طبيَّةً علميَّةً خبيرةً تُقدِّم تقاريرها خلال التحقيق أو سير الدعوى الجزائيَّة فيما يخصُّ المسائل الطبيَّة العلميَّة دون أن يتَّصل عملها بالأمور الشرطيَّة أو الأمنيَّة.

فالطب الشرعي ليس وحدةً شرطيَّةً تابعةً للعمل الأمني، بل القضائي العدلي؛ ممَّا يوجِب أن تكون مستقلَّةً عن وزارة الداخليَّة.

٢- خلطَ بيان وزارة الداخليَّة بين الكشف عن الجريمة؛ وهي من مهام الشرطة والمباحث الجنائيَّة، وبين الطب الشرعي؛ الذي يأتي في مرحلة تفنيد الظواهر الطبيَّة للجريمة بالتواصل مع المحقق أو المحكمة التي تحيل للطبيب الشرعي كتابة التقارير الفنيَّة الطبيَّة التخصُّصيَّة.

ثانياً - التناقض بين الأفكار:

لقد وقع بيان وزارة الداخليَّة المذكور في التناقض بين الأفكار على النحو التالي:

١- تناقض بيان وزارة الداخليَّة بخصوص سرعة البتِّ بسير القضايا كغايةٍ ضروريَّةٍ من جهة، وبين اعتبارات استقلال جهة الخبرة القضائيَّة عن السلطة

(٢٩) الحديدي، مؤمن وحمدي، نزيه، مرجع سابق، الصفحة ٢٤.

(٣٠) د. السماك، أحمد حبيب، ود. نصر الله، فاضل، شرح قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي، الطبعة الرابعة، الكويت، ٢٠١٥، الصفحة ٥٦٢.

(٣١) انظر في هذا الموضوع لدى: د. إبراهيم، محمد إسماعيل، حجية تقرير الطبيب العدلي في الإثبات الجنائي، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ٨، العدد ١، ٢٠١٦، الصفحة ٦١٨.

التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة من جهةٍ أخرى؛ فالسرعة لا يجب تغليبها على اعتبار استقلال القضاء وإلاَّ كانت المحاكم العُرفيَّة أفضل من محاكم دولة القانون.

٢- لقد تناقض بيان وزارة الداخليَّة فيما يخصُّ تغليب الضوابط الأمنيَّة على مبادئ الحياد والاستقلال في عمل جهات الخبرة القضائيَّة التي لا يجوز أن تُمسَّ.

٣- لا ترتبط المصلحة العامَّة بالضوابط الأمنيَّة، بل على العكس ترتبط بالعدالة وإرساء ضمانات استقلال الخبرة القضائيَّة؛ لأنَّه الأمر الكفيل برضى المحكومين بالقرارات القضائيَّة.

وبالتالي، فيمكننا من استقراء هذه الجزئيَّات الخروجَ بمبدأٍ عام مفاده أنَّ مُبرِّرات الارتباط الفني بين عمل الطب الشرعي واختصاص وزارة الداخليَّة الكويتيَّة وفق القانون الكويتي ما هي إلاَّ مُبرِّراتٌ واهيةٌ تسعى فقط إلى إخضاع جهة خبرةٍ قضائيَّةٍ لسلطة تنفيذيَّة شرطيَّة، ممَّا ينفي إمكانيَّة تأصيل تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة على القواعد العامَّة في اختصاص الشرطة بإجراء التحريات عن الجرائم.

إلاَّ أنَّه ورغم مطالبة العديد من أعضاء مجلس الأمَّة الكويتي بضرورة فصل التبعيَّة بين إدارة الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة[٣٢]، إلاَّ أنَّ هذه المطالبات لم ترَ النور لسبب أو لآخر، كما أن المشرع الكويتي لم يتحرَّك لإنهاء هذه التبعيَّة من جهة أخرى.

فما هو موقف الدستور من هذه الإشكاليَّة التي تمسُّ مَبادِئَهُ العامَّة؟

(٣٢) تقدَّم عضو مجلس الأمَّة الدكتور يوسف الزلزلة باقتراح بنقل جهاز الطب الشرعي لوزارة العدل. انظر: جريدة الوطن الكويتيَّة، عدد الاثنين ١ أغسطس ٢٠١١.
كما تقدَّم عدد من أعضاء مجلس الأمَّة الكويتي بمختلف الفصول التشريعيَّة للمجلس باقتراحات بغرض فصل الطب الشرعي عن تبعيته لوزارة الداخليَّة، فاقترح العضو الدكتور علي العمير نقل الطب الشرعي إلى إدارة الخبراء. انظر: جريدة القبس الكويتية، عدد السبت ١٧ مارس ٢٠١٢.
كما تقدَّم ٥ نواب هم كل من فيصل اليحيى وفيصل المسلم وعبد الرحمن العنجري وعادل الدمخي وعمار العجمي باقتراح بقانون في شأن إنشاء هيئة مُستقلَّة تتبع وزارة العدل وتسمى «هيئة الأدلة الجنائية والطب الشرعي». انظر: جريدة سبر الكويتيَّة، عدد السبت ٢٨ ابريل ٢٠١٢.
وقد صرَّح عضو مجلس الأمَّة الكويتي ومُقرِّر اللَّجنة التشريعيَّة في المجلس في دور الانعقاد الأول للفصل التشريعي الخامس عشر النائب يعقوب الصانع عن أولويَّات اللَّجنة، وجاء من بينها نقل إدارة الطب الشرعي من وزارة الداخليَّة إلى وزارة العدل، انظر: تصريح لجريدة الأنباء الكويتيَّة، عدد الاثنين ٧ يناير ٢٠١٣.

المطلب الثالث

مخالفة الدستور في تبعيَّة

الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة الكويتيَّة

سنستعرض تعارض مبدأ نزاهة القضاء مع حالة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة أولاً، ثم تعارض مبدأ استقلال القضاء مع هذه الحالة ثانياً.

أولاً – تعارض مبدأ نزاهة القضاء مع حالة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة:

نصَّ دستور دولة الكويت على أنَّ:

«شرف القضاء، ونزاهة القضاة وعدلهم، أساس الملك وضمان للحقوق والحريات»(٣٣).

ونتساءل هنا:

هل يتقاطع مبدأ شرف ونزاهة وعدالة القضاة مع حالة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة؟

يبدو لنا أنَّ هناك حالتَيْن:

١- **بالنسبة لشرف ونزاهة القضاء؛** فهو مبدأ من الأولويَّات والبديهيَّات الدستوريَّة التي لا تقومُ لنظام قضائيٍّ قائمةٌ إن تمَّ إسقاطها أو حتى مُجرَّد الاقتراب منها، ولكن تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة قد تؤدِّي إلى تشكيل حالةٍ من الارتياب المشروع لدى المتقاضين.

فمثلاً إن تمَّ الاعتماد على تقرير طبيب شرعيٍّ خاضعٍ لنفوذ الرؤساء والمسؤولين في وزارة الداخليَّة؛ حيث تربط هذا المسؤول علاقة قرابة مع أحد أطراف الخصومة في الدعوى التي يُدلي فيها الخبير بتقريره، فإن كان الخضوع والعلاقة معروفَيْن أيضاً من قاضي الموضوع الجزائي، فإنَّ نزاهة القاضي ستكونُ محلَّ شكٍّ، وهو ما ينتهك الدستور في الصميم.

(٣٣) المادة ١٦٢، الدستور الكويتي.

٢- **بالنسبة لعدل القضاء**؛ فإن كان القاضي على غفلةٍ من أمره عن علاقة المصلحة أو الخضوع للنفوذ التي تجمع كلاً من مسؤول وزارة الداخلية بالطبيب الشرعي وفق المثال السابق؛ فإنَّ القاضي نزيهٌ، ولكن حكمه قد يحيدُ عن سِكَّة العدالة، الأمر الذي سيؤدِّي إلى انتهاك الدستور بكلِّ تأكيد.

بناءً عليه، يبدو مبدأ نزاهة القضاء من أكثر العناصر الدستوريَّة التي تحمل حساسيَّاتٍ كبيرةٍ بسبب تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، فيمكن انتهاك هذا المبدأ بشكلٍ كاملٍ بسبب نفوذ المُنتَسِبين إلى تلك الوزارة.

فإن كانت إدارة الطب الشرعي تتبع وزارة العدل، فيمكن أن تنشأ احتمالات فسادٍ تمسُّ بنزاهة القضاء، ولكن باحتمالٍ أضعفَ بكثيرٍ؛ لأنَّ التراتبيَّة الإداريَّة في تلك الحالة ستكون مع موظَّفين عدليِّين يُمثِّلون السلطة القضائيَّة، وليس مع موظفين وضبَّاط لهم صفة أمنيَّة يتبعون وزارة الداخليَّة.

ثانياً – تعارض مبدأ استقلال القضاء مع حالة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة:

لقد جاء في الدستور الكويتي بكلِّ صراحةٍ أنَّه:

«لا سلطان لأيِّ جهة على القاضي في قضائه، ولا يجوز بحال التدخُّل في سير العدالة، ويكفل القانون استقلال القضاء...»(٣٤).

وفي ظلِّ التأثير الواقعي الكبير لتقارير الطب الشرعي على سير المحاكمة(٣٥)، فتبدو مبادئ الدستور الصارمة بخصوص حصانة القاضي من انتهاك حرمة حياده واستقلاله عن أيَّة تأثيراتٍ، محلَّ شكٍّ في ظلِّ تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، وذلك وفق المحاور التالية:

١- **إمكانيَّة تجاوز سلطان وزارة الداخلية لسلطان القانون**؛ فلا يجوز أن يُمليَ أيُّ أحدٍ –كائناً مَن يكنْ، وأياً كان حجم صلاحيَّاته أو نفوذه– على القاضي قراراً أو إجراءً مُعيَّناً، ولكن في حالة تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة فإنَّ السلطان

(٣٤) المادة ١٦٣، الدستور الكويتي.

(٣٥) عابر، عبد الحافظ عبد الهادي، الإثبات الجنائي بالقرائن، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٩١، صفحة ٧٥٧.

الأعلى من سلطانٍ أعلى سينفذُ إلى قرار القاضي؛ إمَّا بشكلٍ مباشرٍ في حالة الفساد أو بشكلٍ غير مباشرٍ إن تمَّ تطويع إرادة الطبيب الشرعي وإجباره على ذكر بعض التفاصيل التي لا تمتُّ للحقيقة بصلةٍ في تقريره الطبي، الأمر الذي سيؤدِّي إلى التأثير بمجرى الدعوى الجزائيَّة.

مثل هذه الحالات قد تؤدي في الجنايات إلى إعدام مُتَّهمٍ بريءٍ أو براءة مُجرمٍ قاتلٍ.

٢- **التدخل في سير العدالة؛** فلا يُسمَح لأيِّ شخصٍ اختراق المنظومة العدليَّة بغرض إملاء مصلحته الشخصيَّة، إلاَّ أنَّه في ظل تبعيَّة الطب الشرعي، فيمكن لشخصٍ نافذ من وزارة الداخليَّة أن يُمليَ على الطبيب الشرعي إغلاقَ التقرير الطبي المفتوح – الذي لم تُحسم مدى أضرار المُصاب فيه– الخاصِّ بضحيَّةٍ لجرم الإيذاء المقصود من المتَّهم؛ بغرض إتاحة المجال لإخلاء سبيل هذا المتهم، حيث ستستطيع النيابة العامَّة حصر أضرار الضحيَّة في هذه الحالة ومعرفة التوصيف الدقيق للفعل قبل إحالة المتهم إلى قاضي التحقيق أو المحكمة المختصة.

فبحسب المثال، وكافتراضٍ نظريٍّ، فإن قام شخصٌ من وزارة الداخليَّة باستغلال منصبه في الوزارة بغرض تسهيل إجراءات إخلاء السبيل بسبب تبعيَّة الطبيب الشرعي لتلك الوزارة، ممَّا أدى إلى تدخُّلٍ سافرٍ في مجرى العدالة وانتهاك الدستور.

٣- **كفالة القانون لاستقلال القضاء؛** أي أنَّ من واجب القانون حتى يُوصَف بالدستوريَّة أن يضمن هذا الاستقلال، ومن هنا إن كانت بعض نصوص قانون الإجراءات الجزائيَّة والمحاكمات الكويتي تسمحُ بارتباطٍ فنيٍّ وأمنيٍّ أكثر من اللاَّزم بين الطبيب الشرعي ووزارة الداخليَّة[٣٦]، بحيث يمكن أن يمسَّ ذلك الارتباط باستقلال القضاء؛ فلا يصحُّ الإقرار بصحَّة مبدأ الارتباط بكليَّته من

(٣٦) «يجوز في التحريات وفي التحقيق البحث عن الأدلة المادية والشفوية المتعلقة بالجريمة بالوسائل التي نظَّمها هذا القانون...». انظر: المادة ٣٧، قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي، وكذلك:
«يباشر المحقِّقون اختصاصاتهم في التحقيق الابتدائي المنصوص عليها في هذا الباب وفقاً للنظام الداخلي الذي يصدر به قرار من رئيس الشرطة والأمن العام». انظر: المادة ٣٨، قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي، وأيضاً:
«الشرطة هي الجهة الإدارية المُكلَّفة بحفظ النظام ومنع الجرائم، وتتولَّى إلى جانب ذلك، وطبقاً لهذا القانون، المهمات الآتية: أولاً – إجراء التحريات اللازمة للكشف عن الجرائم ومعرفة مرتكبيها وجمع كل ما يتعلق بها من معلومات لازمة...». انظر: المادة ٣٩، قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الكويتي.

هذه النصوص، بل يجب إبطال نصوص القانون التي تسمح بالمساس بالدستور عبر انتهاك مبدأ استقلال القضاء.

وبالنتيجة، فإنَّ مبدأ الارتباطَيْن الفني والأمني بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة هو بالأساس مبدأٌ غير دستوريٍّ إذا أدَّى ذلك إلى تبعيَّة الطبيب الشرعي –الذي يعتمد القاضي على تقاريره في إصدار الحكم– لجهةٍ تنفيذيَّة أمنيَّةٍ هي وزارة الداخليَّة.

وهذا ما يجعل تدخُّل المشرع الكويتي أمراً واجباً حتى يَصُونَ استقلال القضاء من حالة التبعيَّة المذكورة، ولذلك سنبحث في التجربة البريطانيَّة فيما يخصُّ هذه الإشكالية في المبحث الثاني، ثم في التجربة النموذجيَّة الإيرلنديَّة في المبحث الثالث.

المبحث الثاني

الاستقلال النظري بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة البريطانيَّة

لم يذهبْ التشريع البريطاني من حيث ظاهر النصوص القانونيَّة في مذهب تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، إلاَّ أنَّ هذا التشريع كان غامضاً جداً في الإعلان عن استقلال إدارة الطب الشرعي، ذلك إلى درجة منح صلاحيَّة مسك سجلاَّت خبراء الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، وبالتالي قامت هنا شبهة تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة من حيث الواقع الفعلي كما سنرى.

يُسمَّى الدليل الصادر عن الطب الشرعي وفق جانب من الفقه البريطاني بـ: «*الدليل الصادر عن الخبير*» *"Expert Evidence"* (٣٧). وبالتالي، الطب الشرعي يُقدِّم دليلاً قد يكون حاسماً في تحديد البراءة أو التجريم.

وقد أكَّد جانبٌ آخر من الفقه البريطاني على أنَّ نزاهة القضاء لا يمكن أن تتحقَّق إلاَّ إذا كان أداء الخبراء أمام المحكمة مُستقيماً وفق الأصول(٣٨)؛ وهذا ما يُظِهر مدى الوعي في مواجهة حساسيَّة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي في بريطانيا، الأمر الذي جعل الحكومة البريطانيَّة تَفتَرض أنَّ هذه الإدارة مستقلَّةٌ من الناحية الإداريَّة.

وسنرى مظاهر الاستقلال النظري بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة البريطانيَّة (المطلب الأول)، ثم موجبات التبعيَّة الفعليَّة بينهما (المطلب الثاني)، ثم مخالفة تبيعة الطب الشرعي الفعلية للدستور البريطاني (المطلب الثالث).

(٣٧) STOCKDALE, Michael and JACKSON, Adam, Expert Evidence in Criminal Proceedings: Current challenges and opportunities, North Umbria University Link, Newcastle, 2016, page 1. See: http://nrl.northumbria.ac.uk/27813/ (5-11-2019).

(٣٨) *"... impartiality does not appear to amount to a condition precedent to the admissibility of expert evidence in criminal proceedings..."*. See: STOCKDALE, Michael and JACKSON, Adam, op. cit., page 29.

المطلب الأول

مظاهر الاستقلال النظري بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة البريطانيَّة

سنبحث في القواعد العامَّة في القانون الإنجليزي التي تُشيرُ إلى استقلال الطب الشرعي عن وزارة الداخليَّة أولاً، ثم في القواعد التي تفرض مبدأ التسجيل في وزارة الداخليَّة ثانياً.

أولاً – استقلال خبير الطب الشرعي عن وزارة الداخليَّة:

يتمُّ تنظيم عمل الطبيب الشرعي كخبيرٍ في بريطانيا عبر قانون العدالة الجزائيَّة لعام ١٩٨٨، وقد أتاح هذا القانون استناد المحكمة على تقرير الخبير بشرط أن يكون هذا الخبير مُؤهَّلاً في العلم الذي يكتب عنه التقرير(٣٩).

أمَّا بخصوص القواعد الإجرائيَّة الجنائيَّة البريطانيَّة، فقد أطلقت هذه القواعد على الخبير تسمية «*الشاهد الخبير*» *"Expert Witness"*(٤٠)، واشترطت كذلك أن يكون تقرير الخبير مُرتبِطاً بموضوع الدعوى، وأن تكون المسألة خارجةً عن معارف المحكمة وخبرتها، وأن يكون الخبير مُختصَّاً في إبداء الرأي في هذه المسألة(٤١)، وتُعتبر المسائل التي تمسُّ الشاهد الخبير نقطة الارتباط بين الطب والقانون(٤٢).

وقد أكَّدت «*الهيئة الملكيَّة للادعاء العام*» *"Crown Prosecution Service"* في دليلها الخاص عن خبراء المحكمة هذه القواعد(٤٣).

ومن خلال استقراء هذه القواعد يبدو أنَّ وضع الطبيب الشرعي في بريطانيا يشير إلى حالةٍ مُستقلةٍ عن أيَّة تبعيَّةٍ إداريَّة حكوميَّةٍ؛ وذلك بغرض تكريس مبدأ استقلال

(٣٩) Article 30-5, the UK Criminal Justice Act 1988.

(٤٠) Article 19A, Criminal Practice Directions - October 2015, as amended April 2019.

(٤١) Article 19A.1, Criminal Practice Directions - October 2015, as amended April 2019.

(٤٢) The U.S. Committee on Identifying the Needs of the Forensic Sciences Community, op. cit., page 99.

(٤٣) Part 2, Crown Prosecution Service, Expert Evidence, Legal Guidance, updated 09-10-2019.

وحياد الخبير الطبي، وضمان عدم وجود أيِّ «تحيُّزٍ» *"Bias"* بالقدر الممكن(٤٤).

فيمكن لأيِّ خبيرٍ مُؤهَّلٍ مُستقلٍ تقديم الخبرة الطبيَّة للمحكمة دون اشتراط كونه موظَّفاً حكومياً، لأنَّ قواعد الإجراءات الجنائيَّة العامَّة لم تشترط ذلك(٤٥)، حيث قد يكون الطبيب الشرعي صاحب مؤسَّسة خاصة بالخبرة في الطب الشرعي أو أستاذاً في الجامعة مثلاً(٤٦)، إلاَّ أنَّ هذا الخبير ملزمٌ في كل الأحوال بالتسجيل في سجلاَّت وزارة الداخليَّة كما سنرى.

ثانياً – مدى استقلال خبير الطب الشرعي بعد التسجيل في وزارة الداخليَّة

على الرغم من الاستقلال النظري لمؤسَّسات الطب الشرعي وخبرائها إلا أنَّ كل خبير في الطب الشرعي يجب أن يتم تسجيله في وزارة الداخليَّة حتى يمكن قبول خبرته أمام الشرطة والتحقيق والقضاء(٤٧)، ذلك رغم أنَّ عمله يتضمَّن تقديم التقارير الطبيَّة(٤٨).

(٤٤) EDMOND, Gary, Contextual bias and cross-contamination in the forensic sciences: the corrosive implications for investigations, plea bargains, trials and appeals, Law, Probability and Risk, 14(2015), page 1.

(٤٥) Article 19A.1, Criminal Practice Directions - October 2015, as amended April 2019.

(٤٦) The UK Faculty of Forensic and Legal Medicine, The Role of the Forensic Pathologist, January 2017, page 1. See:
https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/495011/The_role_of_Forensic_Pathologists.pdf (3-11-2019).

(٤٧) *"In particular, the Board (Pathology Delivery Board) is responsible to the Home Secretary for:… (i) Identifying those forensic pathologists of sufficient skill and standing to provide credible expert assistance to police forces, coroners and courts in cases involving violent or suspicious death and making recommendations as to those forensic pathologists suitable to be members of the Home Secretary's Register of Forensic Pathologists (the Register)"*. See: article 2 (i), Constitution of the Pathology Delivery Board (as amended, 2012).

(٤٨) *"When all of the results of tests are collected, the forensic pathologist will produce a report for the coroner and a witness statement for the police. Once this is done, it is not necessarily the end of the case for the forensic pathologist, who may be asked to advise police and prosecutors throughout the investigation by attending meetings and conferences as well as giving evidence at court".* See: JONES, Dean The role of Forensic Pathologists, January 2016, page 2. See:
https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/495011/The_role_of_Forensic_Pathologists.pdf (1-11-2019).

وللتعمُّق أكثر في هذا الموضوع، يجب علينا توضيح التقسيم المهني لخبراء الطب الشرعي في بريطانيا، حيث ينقسم إلى قسمين(٤٩):

١- خبراء «**وحدة الطب الشرعي في وزارة الداخليَّة**» *"Home Office Forensic Pathology Unit"*؛ وهي عبارة عن وحدة إداريَّة تخدم وزارة الداخليَّة وتُمارس العمل الطبي المرتبط بالنشاط الشرطي والأمني فقط؛ مثل أمور البصمات والصفحات العدليَّة، وذلك طبعاً بغرض كشف الحقيقة(٥٠).

١- الخبراء المُسجَّلون في «**مجلس خدمات الطب الشرعي**» *"Pathology Delivery Board"*؛ وهو المجلس المُخصَّص لتنظيم عمليَّة تسجيل خبراء الطب الشرعي المُستقلِّين قبل السماح لهم بتقديم التقارير الطبيَّة للشرطة أو التحقيق أو المحكمة(٥١)، وتتمُّ إجراءات التسجيل وفق الدستور الخاصِّ بهذا المجلس(٥٢).

وبالتالي، يمكننا ببساطة استخراج مبدأ الارتباط التام بين استقلال خبير الطب الشرعي والتسجيل في وزارة الداخليَّة؛ فالاستقلال المذكور هو مشروطٌ بالتسجيل، فهل يمكن الحديث عن هذا الاستقلال بعد فرض التسجيل؟

أم أنَّ هذا الاستقلال هو مجرد مبدأ نظريّ بحت يستر حقيقةً فعليَّةً مفادها تبعيَّة خبراء الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة البريطانيَّة؟

سنرى إذاً هذه التبعية الفعلية في المطلب الثاني.

---

(٤٩) See: https://www.gov.uk/guidance/forensic-pathology-role-within-the-home-office (31-10-2019).

(٥٠) EDMOND, Gary, et. al., Forensic science evidence and the limits of cross-examination, Melbourne University Law Review, Vol. 42, No. 3, page 2.

فقد يتمُّ الكشف عن الفاعل نتيجة رفع شعرة من إبهام المغدور، ثم توجيه الاتِّهام لصاحب الشعرة الذي تمَّ اكتشافه عن طريق فحص الحمض النووي DNA. انظر:

HAMER, David and EDMOND, Gary, Judicial notice: beyond adversarialism and into the exogenous zone, Griffith Law Review, Vol. 25, No. 3, 2016, page 292.

(٥١) بخصوص تقرير الطب الشرعي النفسي المُقدَّم للمحكمة، انظر:

HAMER, David and EDMOND, Gary, op, cit., page 292.

(٥٢) *"... to provide credible expert assistance to police forces, coroners and courts..."*. See: article 2 (i), Constitution of the Pathology Delivery Board (as amended, 2012).

المطلب الثاني

التبعيَّة الفعليَّة للطب الشرعي

تجاه وزارة الداخليَّة البريطانيَّة

سنتعمَّق في الأدلَّة القانونيَّة على التبعيَّة الفعليَّة للطب الشرعي تجاه وزارة الداخليَّة البريطانيَّة أولاً، ثم بعض الظواهر الواقعية على هذه التبعيَّة ثانياً.

أولاً – الأدلَّة القانونيَّة على التبعيَّة الفعليَّة للطب الشرعي تجاه وزارة الداخليَّة البريطانيَّة:

يجب تسجيل خبراء الطب الشرعي في بريطانيا في سجلاَّت وزارة الداخليَّة *"Home Office Register of Forensic Pathologists"*[٥٣]، وقد أكَّدت وحدة الطب الشرعي البريطانيَّة على عملية التسجيل هذه[٥٤].

ورغم ذلك، فقد أكَّد موقع الحكومة البريطانيَّة على أنَّ عمل خبراء الطب الشرعي يجب أن يتميَّز بالاستقلاليَّة[٥٥]؛ أي أنَّ الحكومة البريطانيَّة تُحاوِل أن توحي بأنَّ تسجيل الخبراء ما هو إلاَّ إجراءٌ تنظيميٌّ روتينيٌّ لا يمسُّ باستقلال خبير الطب الشرعي، بينما يَظَهَرُ جلياً أنَّ قيد خبراء الطب الشرعي في سجلاَّت وزارة الداخليَّة يعني قدرة هذه الوزارة –أو أيَّة جهةٍ شرطيَّةٍ أو أمنيَّةٍ مرتبطةٍ بها– على ممارسة ضغوط شتَّى على الخبير الطبي خلال إعداد تقريره؛ وذلك لأنَّ منح وزارة الداخليَّة صلاحيَّة إعداد وقيد سجلاَّت الخبراء يعني بالمقابل منحها صلاحيَّة وقف هذا القيد كما سنرى.

وفي الواقع، فعلى الرغم من إعلان الحكومة البريطانيَّة هذا، فإنَّ المرجعيَّة الفعليَّة

(٥٣) See: https://www.gov.uk/government/publications/home-office-register-of-forensic-pathologists-february-2013 (1-11-2019).

(٥٤) *"The first port of call for assisting the police and coroners in cases where homicide is suspected is forensic pathologists who are registered on a list held by the Home Office"*. See: Dean Jones, op. cit., page 1.

(٥٥) *"Home Office-registered forensic pathologists work within regional group practices, which are independent of the police, coroners and the Home Office"*. See: *https://www.gov.uk/guidance/forensic-pathology-role-within-the-home-office (31-10-2019).*

لخبراء الطب الشرعي في بريطانيا ستكون لوزارة الداخليَّة نتيجة فرض مبدأ تسجيل الخبراء في هذه الوزارة(٥٦).

وإن أردنا الخروج بنتيجةٍ عامَّةٍ من تقييمنا الشخصي لهذه الوضعيَّة المتناقضة، فنرى أنَّ:

١- تبعيَّة خبراء الطب الشرعي في بريطانيا لوزارة الداخليَّة ستنشأ لسببٍ بسيطٍ، هو أن فرض التسجيل قد يؤدِّي إلى تعليق تسجيل خبير الطب الشرعي في حالات المخالفات أو يمكن أيضاً في حالات عدم الاستجابة للضغوط التي قد يمارسها عناصر من وزارة الداخليَّة على هؤلاء الخبراء؛ حيث نص دستور مجلس خدمات الطب الشرعي البريطاني على سلطة سكرتارية وزارة الداخليَّة بتعليق عضويَّة أحد الخبراء(٥٧).

فعلى الرغم أنَّه من غير المقبول وفق مبادئ إدارة وتنظيم السجلاَّت تعليق عضويَّة الخبير الطبي إلاَّ بناءً على زلاَّت مهنيَّةٍ أو مسلكيَّةٍ، إلاَّ أنَّ سكرتارية وزارة الداخليَّة قد تتجاوز صلاحيَّاتها؛ فتقوم بتعليق عضويَّة الخبير الطبي نظراً لأخطاءٍ بسيطةٍ لا تستحقُّ أو حتى بشكلٍ تعسفيٍّ دون أسبابٍ منطقيَّةٍ تُبرِّر هذا التعليق، ليس لسببٍ إلاَّ لأنَّ هذا الخبير لم يتجاوبْ مع ضغوط أشخاص مُعيَّنين في وزارة الداخليَّة ذاتها التي تُمسِك سجلات الخبراء الطبيِّين.

٢- الحكومة البريطانيَّة قد ساوت في إجراء التسجيل المذكور بين خبراء الطب الشرعي المُنتَمِين إلى وحدة الطب الشرعي التابعة للشرطة، وبين الخبراء المُستقلِّين في قواعد التسجيل، ذلك على الرغم من أنَّ مبدأ التسجيل كان يُناسب خبراء الوحدة التابعة لوزارة الداخليَّة دون المستقلين.

---

(٥٦) وبخصوص الطب الشرعي البيطري، فقد أكَّد جانب من الفقه البريطاني على أنَّ خبراء هذا الفرع يُسجِّلون في «جمعية القانون والطب الشرعي البيطري» *"The British Veterinary Forensic & Law Association"*. انظر: NEWBERY, S. G., et. al., A Perspective on Veterinary Forensic Pathology and Medicine in the United Kingdom, Veterinary Pathology, Vol. 53, No. 5, 2016, page 894.

(٥٧) *"... the Secretary (the Home Secretary) is permitted by the Home Secretary to take any steps he deems necessary to maintain the integrity of the Register and of the Criminal Justice System including the suspension of a member of the Register and the disclosure of information to the Criminal Justice System (but not the removal of a member from the Register)".* See: See: article 7, Constitution of the Pathology Delivery Board (as amended, 2012).

ولذلك يبدو جلياً رغبة الحكومة البريطانيَّة إبقاء مؤسَّسات الطب الشرعي تحت السيطرة الإداريَّة غير المباشرة لوزارة الداخليَّة بشكلٍ يمسُّ بجودة خدمة الطب الشرعي في بريطانيا.

وهذا الأمر يُؤكِّد على انسياق الحكومة البريطانية ضمن توجُّه الاستناد الضمني على المُبرِّرات الواقعية الفنية والأمنية التي تجمع كلاً من إدارة الطب الشرعي ووزارة الداخلية؛ بغرض إقرار تبعيَّة الطب الشرعي لهذه الوزارة، وهو ما يُشابه حالة إدارة الطب الشرعي الكويتيَّة مع فرق الإعلان الصريح عن هذه التبعيَّة في الكويت.

ثانياً – أثر التبعيَّة الفعليَّة للطب الشرعي لوزارة الداخليَّة البريطانيَّة:

ينتجُ عن التبعيَّة الفعليَّة للطب الشرعي لوزارة الداخليَّة البريطانيَّة الطعن في استقلال تقارير الخبراء الطبيِّين، والطعن في عدالة حكم القضاء في المسائل الجزائيَّة بالنتيجة.

فقد أعلنت الحكومة البريطانيَّة في عام ٢٠١٠ أنَّ شركة «*خدمة علم الطب الشرعي*» *"Forensic Science Service (FSS)"* سيتمُّ حلُّها بسبب خسائرٍ وصلت إلى ٢ مليون جنيه إسترليني، تلك الشركة التي كانت مملوكةً للحكومة البريطانيَّة وتمارس خدمات الطب الشرعي، وبالفعل فقد تمَّ حلُّ هذه الشركة في عام ٢٠١٢[٥٨].

ويمكننا استخراج مجموعةٍ من الظواهر الواقعيَّة من هذه الحادثة، أهمُّها ضعف ثقة أطراف النزاع أمام القضاء البريطاني في شركة الطب الشرعي الحكوميَّة، ممَّا دفعهم إلى تفضيل شركات القطاع الخاص عليها؛ رغبةً بضمان المزيد من الاستقلاليَّة في التقارير الطبيَّة.

إلاَّ أنَّ وقوع الخبير الطبي المستقل تحت ضغط إمكانية تعليق تسجيله في سجلات وزارة العدل قد يؤدي إلى ذات النتيجة، وهذا ما يدلُّ على استمرار حالة التبعيَّة الفعليَّة تلك.

وهذه الوضعية تجعلنا لا نوصي المشرع الكويتي باستلهام تجربة المشرع والحكومة البريطانيَّة؛ لأنَّ السعي نحو إخضاع الطب الشرعي لسيطرة السلطة

(٥٨) See: https://en.wikipedia.org/wiki/Forensic_Science_Service (2-11-2019).

التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة عبر فرض مبدأ الاستقلال بعد التسجيل في وزارة الداخليَّة يجعل من استقلال خدمات الطب الشرعي مجرَّد ضمانةٍ واهيةٍ؛ بفعل التبعيَّة الفعليَّة لوزارة الداخليَّة.

فماذا إذاً عن موقف الدستور البريطاني؟

المطلب الثالث

مخالفة تبعيَّة الطب الشرعي الفعليَّة للدستور البريطاني

سنرى مبدأ استقلال القضاء الذي تُخالِفه التبعيَّة الفعليَّة للطب الشرعي لوزارة الداخليَّة أولاً، ثم نوضِّح مظاهر هذه المخالفة الدستوريَّة ثانياً.

أولاً – مبدأ استقلال القضاء في الدستور البريطاني:

يُعدُّ الدستور البريطاني من أعرق دساتير العالم، حيث بدأ بالتطوُّر منذ القرون الوسطى في القرن الثالث عشر حتى اليوم، وتنتمي بريطانيا إلى نظام «*الدستور غير المكتوب*» «*Unwritten Constitution*»؛ أي الذي لا يوجد له تقنين موحَّدٍ واضحٍ[٥٩]، إلاَّ أنَّ معهد دراسات السياسة العامة في لندن أصدر عام ١٩٩١ كتاباً جمع فيه مبادئ الدستور البريطاني ومنحها أرقاماً للمواد[٦٠]، كما أنَّ لجنة الإصلاح السياسي والدستوري في مجلس العموم البريطاني أصدرت وثيقة تلخيصٍ لجميع مبادئ الدستور البريطاني في مارس من عام ٢٠١٥[٦١]، ويمكن الاعتماد على هذه الوثائق المُجمَّعة كمرجعٍ وليس كتقنينٍ رسميٍّ مُوحَّدٍ.

(٥٩) House of Lords of, Part. 1, the Legal Aid, Sentencing and Punishment of Offenders Bill. See: https://publications.parliament.uk/pa/ld201012/ldselect/ldconst/222/22203.htm (24-1-2020).

(٦٠) يمكن تحميل الكتاب من الموقع الرسمي لمعهد السياسة العامة في لندن على الرابط:
https://www.ippr.org/files/images/media/files/publication/2014/01/the-constitution-of-the-united-kingdom_1991-2014_1420.pdf (25-1-2020).

(٦١) يمكن تحميل وثيقة مجلس العموم المذكورة بصيغة كتاب إلكتروني pdf من الموقع الرسمي للمجلس على الرابط:
https://www.parliament.uk/documents/commons-committees/political-and-constitutional-reform/The-UK-Constitution.pdf (25-1-2020).

وقد اشتملت مبادئ الدستور البريطاني وفق مجلس العموم على مبدأ: «*السلوك والاستقلال القضائي*» *"Judicial Independence and Conduct"*[٦٢]، وقد تفرَّع عن هذا المبدأ عدَّة قواعد دستوريَّة، منها طريقة عزل القضاة[٦٣]، ورواتبهم[٦٤]، وبقاؤهم في منصبهم[٦٥]، بالإضافة للإشراف على السلوك القضائي[٦٦].

وقد أكَّد هذا الدستور أيضاً على حماية القضاة من التدخُّل السياسي في شؤونهم[٦٧]، وقد أكَّد مجلس العموم البريطاني في معرض شرحه لمبادئ الدستور على أنَّ من واجب الوزراء جميعاً –بمن فيهم وزير الداخليَّة– دعم وتأييد مبدأ استقلال القضاء والارتقاء به[٦٨].

ومن الظاهر أنَّ تبعيَّة إدارة الطب الشرعي البريطانية، تمس هذه المبادئ حتى وإن كانت تلك التبعية فعلية وليست صريحة.

ثانياً – مظاهر مخالفة استقلال القضاء بسبب تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة:

بغضِّ النظر عن المعنى العام للقواعد الدستوريَّة، فإنَّ دلالاتها الخاصَّة تجعلنا نستخرج عدَّة نتائج عامَّة تخصُّ إدارة الطب الشرعي:

١– إنَّ استقلال خبراء الطب الشرعي بعد فرض التسجيل في وزارة الداخليَّة، يأتي في سياق التنسيق النظري للقواعد القانونيَّة مع المبادئ الدستوريَّة من الناحية الشكليَّة البحتة.

٢– إنَّ اشتراط تسجيل خبراء الطب الشرعي قبل ممارسة المهنة –سواءً بخصوص مجلس خدمات الطب الشرعي أم وحدة الطب الشرعي التابعة للشرطة– سيعني

(٦٢) Part 4, the UK constitution. See: Ibid, page 89.
(٦٣) Article 106, the UK constitution. See: Ibid, page 100.
(٦٤) Article 107, the UK constitution. See: Ibid, page 100.
(٦٥) Article 108, the UK constitution. See: Ibid, page 101.
(٦٦) Article 111.3, the UK constitution. See: Ibid, page 105.
(٦٧) Article 113, the UK constitution. See: Ibid, page 107.
(٦٨) *"Ministers must uphold the principle of judicial independence"*. See: The House of Commons, Political and Constitutional Reform Select Committee, op. cit., page 9.

انعدام أيَّة استقلاليَّة لهؤلاء الخبراء؛ بدليل أنَّ وزارة الداخليَّة لها سلطة تعليق تسجيل الخبير في السجل، وبالتالي وقفه عن العمل ولو مؤقتاً.

٣- إنَّ تبعيَّة مجلس خدمات الطب الشرعي المسؤول عن تسجيل الخبراء الطبيِّين لوزارة الداخليَّة قد تؤدِّي إلى الإخلال باستقلال النظام القضائي.

ويبدو لنا أنَّ هذه النتائج العامَّة المُستخرَجَة من القواعد القانونيَّة التفصيليَّة تؤكِّد أنَّ تبعيَّة مجلس خدمات الطب الشرعي البريطاني الفعليَّة لوزارة الداخليَّة تنتهك مبدأ استقلال القضاء الذي كرَّسه الدستور في بريطانيا.

والآن ماذا عن التجربة التشريعية النموذجية كما وجدناها في جمهوريَّة إيرلندا؟

المبحث الثالث

تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة العدل الإيرلنديَّة

كان للمشرع الإيرلندي موقفٌ صريحٌ في عدم جواز تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة؛ حيث أتبَعَ هذه الإدارة لوزارة العدل، فيما منح وزارة الصحة صلاحيَّة مسك سجلاَّت الخبراء الطبيِّين كما سنرى.

فعلى الرغم من أنَّ المشرع الإيرلندي ينتمي للثقافة القانونيَّة الأنجلو ساكسونيَّة ذات الأصول البريطانيَّة التي تعود للقرون الوسطى، إلاَّ أنَّ استقلال الجمهوريَّة الإيرلنديَّة عن المملكة المتحدة منذ عام ١٩٣٧ قد جعلها -فيما يبدو- تعتمد سياسةً تشريعيَّةً خاصَّةً بها في مجال الإجراءات الجزائيَّة.

ففي مجال خبرة الطب الشرعي وجدنا في القانون الإيرلندي معالم قانونيَّة تختلف بشكلٍ واضحٍ عن القانون الإنكليزي، وذلك من حيث إرساء الاستقلال التامِّ للطب الشرعي عن وزارة الداخليَّة وارتباطه بوزارة العدل (المطلب الأول)، حيث يبدو من تقييم هذه الوضعيَّة ظهور قواعد تحكم عمل الطب الشرعي في إيرلندا (المطلب الثاني)، وهو ما يتوافق مع الدستور الإيرلندي (المطلب الثالث).

المطلب الأول

ارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل والانفصال التام عن وزارة الداخليَّة الإيرلنديَّة

سنرى السند القانوني الخاص بارتباط الطب الشرعي في إيرلندا بوزارة العدل أولاً، ثم المعنى القانوني لارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل الإيرلنديَّة المستوحى من السند القانوني المذكور ثانياً.

أولاً- السند القانوني الخاص بارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل الإيرلنديَّة:

لقد تميَّز المشرع الإيرلندي بالصراحة إزاء ارتباط الطب الشرعي، حيث نصَّ قانون العدالة الجنائيَّة الإيرلندي الخاصِّ بالطب الشرعي وبنظام قاعدة بيانات البصمة

الوراثيَّة (DNA)[٦٩] لعام ٢٠١٤، على أنَّ الوزير المُكلَّف بتنفيذ هذا القانون هو «*وزير العدل والمساواة الإيرلندي*» "*Minister for Justice and Equality*"[٧٠].

ويختلف موقف المشرع الإيرلندي عن الكويتي في أنَّ قانون الخبرة القضائيَّة في الكويت لم ينص على تنظيم عمل الطب الشرعي التابع لوزارة الداخليَّة إدارياً، كما يختلف موقف المشرع الإيرلندي عن البريطاني في مسألة الصراحة؛ حيث كان المشرع البريطاني غامضاً بخصوص تبعيَّة خبرة الطب الشرعي؛ ممَّا جعل الحكومة تدعي استقلالها في الوقت الذي ألزمت فيه الخبراء بالتسجيل في سجلات وزارة الداخليَّة قبل ممارسة الخبرة الطبيَّة أمام الشرطة وقضاة التحقيق والمحاكم كما مرَّ معنا.

ولذلك فإنَّ صراحة موقف المشرع الإيرلندي في ارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل دفعت هذا المشرع ليس فقط إلى تحديد وزير العدل والمساواة بالاسم، بل أيضاً إلى النص بشكلٍ حرفيٍّ على أنَّ تطبيق هذا القانون سيتمُّ بناءً على أوامر هذا الوزير[٧١].

وبناءً على هذه الأسانيد القانونيَّة، فقد صرَّح موقع وزارة العدل والمساواة الإيرلنديَّة بأنَّ مؤسسة الطب الشرعي في إيرلندا تُمثِّل مختبر علوم الطبابة الشرعية الإيرلنديَّة، وهو عبارة عن مكتب مرتبط بوزارة العدل[٧٢].

فما هو المعنى القانوني لهذا الارتباط وفقاً لهذه الأسانيد؟

---

(٦٩) للمزيد من التفاصيل حول موضوع البصمة الوراثيَّة، راجع: د. الجندي، إبراهيم صادق، الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٠، الصفحة ٢٢٠.

وقد ظهر حديثاً ارتباط علم السريَّة أو الخصوصيَّة الوراثيَّة بالقانون والطب الشرعي. انظر في هذا الموضوع لدى:
CLAYTON, Ellen Wright, et. al., The law of genetic privacy: applications, implications, and limitations, Journal of Law and the Biosciences, Advance Access Publication 14 May 2019, page 4.

(٧٠) Article 2, the Criminal Justice (Forensic Evidence and DNA Database System) Act of Ireland, of 2014.

(٧١) "This Act shall come into operation on such day or days as the Minister may by order or orders…". See: Article 1-2, the Criminal Justice (Forensic Evidence and DNA Database System) Act of Ireland, of 2014.

(٧٢) *"Forensic Science Ireland is Ireland's Forensic Science Laboratory and is an associated office of the Department of Justice and Equality"*. See: http://www.justice.ie/en/JELR/Pages/WP15000178 (3-11-2019).

ثانياً – المعنى القانوني لارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل الإيرلنديَّة:

لا يُشيرُ مصطلح «مرتبط» *"Associated"*[٧٣] الذي استخدمه موقع الوزارة المذكورة إلى التبعيَّة الكاملة، وهو الأمر الذي يمنح مركز الطبيب الشرعي درجةً أعلى من الاستقلال؛ حيث إنَّ مصطلح الارتباط من حيث الاختصاص والإشراف لا يعني بالضرورة التبعيَّة الكاملة للمؤسَّسة العدليَّة؛ فقد يرتبط خبير الطب الشرعي المستقل بوزارة العدل من حيث استحقاق الأتعاب والرقابة فقط دون التسجيل وتحديد الاختصاص وحسم مسائل الإهمال الطبي الجسيم التي تُعتبر جميعها مسائل تخصُّصية.

ويظهر الدليل على هذا المعنى الواسع من الارتباط دون التبعيَّة من أنَّ الأطباء الشرعيين يقومون بالتسجيل في سجل المجلس الصحي في إيرلندا التابع لوزارة الصحة[٧٤].

فيجب أن يكون خبير الطب الشرعي «*خبيراً مُسجَّلاً في علوم الطب الشرعي*» *"Registered Medical Specialist"* وذلك في «*سجل الخبراء الطبِّيين*» *"the Register of Medical Specialists"* التابع لـ: «*المجلس الصحي في إيرلندا*» *"Medical Council of Ireland"*[٧٥].

وبالتالي؛ فإنَّ هذه المعطيات الجزئيَّة تُشير إلى أنَّ ارتباط الطب الشرعي بوزارة العدل ليس ارتباطاً تخصُّصيًّاً تبعيًّاً بقدر ما هو ارتباطٌ إداريٌّ.

ومن هنا، فإنَّ التأكُّد من تأهيل الطبيب الشرعي حتى ينتمي إلى المؤسَّسة الإيرلنديَّة للطب الشرعي يكون على عاتق المجلس الصحي الإيرلندي وهو جهةٌ مُتخصَّصةٌ بعيدةٌ عن كيان وزارة العدل، وبعيدةٌ كلَّ البعد عن ضغوطات وزارة الداخليَّة، ولكن هذا الانفصال الأخير يُرتِّب آثاراً واضحة على مبادئ تنظيم نشاط إدارة الطب الشرعي كما سنرى.

---

(٧٣) Ibid.

(٧٤) The Justice Ministry of Ireland, Report of the Coroners Rules Committee, 27-11-2003, page 3. See: http://www.justice.ie/en/JELR/coronersfulljob.pdf/Files/coronersfulljob.pdf (5-11-2019).

(٧٥) Ibid.

المطلب الثاني

قواعد تنظيم نشاط الطب الشرعي

في ظل الارتباط مع وزارة العدل الإيرلنديَّة

إنَّ اعتماد المشرع الإيرلندي على تبعيَّة إدارة الطب الشرعي لوزارة العدل لم يجعلْ هذا المشرع غافلاً عن حدود نشاط هذه الإدارة التي تتَّصل بوزارة الصحة من جهة، ووزارة الداخليَّة ممثَّلةً بالشرطة من جهة أخرى.

ولذلك، يمكن استقراء قاعدة التخصُّص في الإدارة والتسجيل أولاً، ومظاهر التعاون مع الشرطة ثانياً.

أولاً – قاعدة التخصُّص في الإدارة لوزارة العدل والتسجيل للمجلس الصحي:

لقد جاء قانون الإجراءات الجنائيَّة الإيرلندي لعام ٢٠١٠ بتعريفٍ واسعٍ وشاملٍ للشاهد الخبير –أو الخبير وفق القانون الكويتي–، حيث اعتبر أنَّه:

«الشخص الذي يظهر للمحكمة حيازته لمؤهِّلاتٍ مُلائمةٍ أو خبراتٍ حول المسألة التي تتعلَّق بشهادة هذا الخبير»(٧٦).

ومن خلال تحليل هذا النص، يبدو لنا أنَّ المشرع الإيرلندي قد يسَّر معايير الخبرة إلى أقصى حدٍّ؛ حيث اشترط أن تشتمل هذه المعايير على التخصُّص العلمي أو الخبرة من جهة، وارتباط هذا التخصُّص أو الخبرة بالموضوع الذي يُقدِّم فيه الخبير إفادته من جهةٍ أخرى.

فإن انتقلنا من هذه الجزئيَّات إلى الكليَّات على المنهج الاستقرائي، فيبدو لنا أنَّ المشرع الإيرلندي قد اعتمد على مبدأ التخصُّص في الإدارة والتسجيل؛ أي أنَّ:

(٧٦) *"(expert witness) means a person who appears to the court to possess the appropriate qualifications or experience about the matter to which the witness's evidence relates".* See: section 34 (9), the Criminal Procedure Act of Ireland, of 2010.

١- انتماء الطب الشرعي لوزارة العدل من الناحية الإداريَّة يعني ارتباط إدارة الطب الشرعي مع الجهة التي تُقدِّم لها الإفادة، وهي وزارة العدل.

٢- تسجيل الطبيب الشرعي في سجلات المجلس الصحي الإيرلندي يؤكِّد توجُّه المشرع الإيرلندي نحو ضمان تخصُّص وخبرة الطبيب الشرعي.

وبناءً عليه، فإنَّ الغاية التشريعيَّة من مسألة ارتباط إدارة الطب الشرعي ليست ضمان التبعيَّة الإداريَّة بقدر ما هي ضمان الارتباط مع جهةٍ كفيلة بإدارة مستقلَّة من ناحية (وزارة العدل)، ومع جهة تكفل توافر المؤهِّلات والخبرات المُسجَّلة اللاَّزمة لضمان تقديم الطبيب الشرعي لتقاريرٍ دقيقةٍ ومُتخصِّصة من ناحيةٍ أخرى (وزارة الصحة).

ولكن ماذا عن ارتباط عمل إدارة الطب الشرعي الإيرلندي بوزارة الداخليَّة؟

ثانياً – مظاهر تعاون الطب الشرعي مع الشرطة:

نتساءل هنا:

في ظل ارتباط الطب الشرعي في إيرلندا بوزارة العدل، فكيف سيتمُّ التعامل مع الارتباط العملي الذي يجمع الطب الشرعي عادةً باختصاص وزارة الداخليَّة خلال مرحلة تحقيق الشرطة والجهات الأمنية بالجريمة؟

أي بمعنى أكثر عمقاً:

كيف تجاوز المشرع الإيرلندي مُبرِّرات الارتباط بين الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة، تلك المُبرِّرات التي دفعت إلى تبعيَّة الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة في الكويت نظرياً وفعلياً وفي بريطانيا فعلياً؟

يبدو أنَّ المشرع الإيرلندي قد وجد أنَّ ضعف الثقافة في مجال الطب الشرعي وضعف النصوص القانونيَّة التي تُنظِّمه سيؤدِّيان إلى تقديم دليل غير علمي للقضاء، تلك الفكرة التي أشار إليها الفقه الأمريكي حديثاً عام ٢٠١٦[٧٧].

(٧٧) *"... the weak scientific culture of forensic science and the law's difficulty in evaluating and responding to unreliable and unscientific evidence".* See: SAKS, Michael J., Forensic bitemark identification: weak foundations, exaggerated claims, Journal of Law and the Biosciences, Advance Access Publication 23 November 2016, page 540.

في حين نصَّ قانون العدالة الجنائية الإيرلندي الخاصِّ بالطب الشرعي منذ عام ٢٠١٤، على قاعدة عامَّة مفادها «*التعاون مع الشرطة*» "*Police cooperation*"[٧٨]؛ فيجب على عاتق الطب الشرعي تقديم العون للشرطة في إطار مكافحتها للجريمة، مثل تقديم سجلاَّت البصمة الوراثيَّة الخاصَّة بالبحث الجنائي[٧٩].

وقد أشار جانب من الفقه العربي أيضاً إلى أنَّ التعاون مع الشرطة يمتدُّ إلى عمليَّة فحص جثة المتوفَّى ومسرح الحادث[٨٠]، فيما أكَّد جانب من الفقه الكندي على أنَّ الطب الشرعي قادرٌ –وفق ظروف الأدلَّة الطبيَّة التي تقع بين يديه– على تسليم الشرطة لائحةً بأسماء المُشتبَه بهم، إذا دقَّقت الشرطة في النقاط المهمَّة في التقرير الطبي[٨١].

وعلى كل حال، نستطيع أن نستخرج من القاعدة المذكورة في القانون الإيرلندي ما يلي:

١- أنَّ وصف «التعاون» بين إدارة الطب الشرعي ومؤسَّسات الشرطة تؤكد انعدام انتماء الطب الشرعي لوزارة الداخليَّة، وعدم وجود أي سلطة إداريَّة من الجهات الأمنية على الطبيب الشرعي.

٢- أنَّ التعاون المذكور يكفل إجراءات تحقيق جنائيَّة متناغمة بين أجهزة الدولة المُتخصِّصة كافَّة.

٣- أنَّ التعاون المذكور يُكرِّس مبدأ التخصُّص؛ من خلال التفاعل فيما بين جميع الأطراف كلٌّ في مجال تخصُّصه.

---

(٧٨) Chapter 7, the Criminal Justice (Forensic Evidence and DNA Database System) Act of Ireland, of 2014.

(٧٩) Article 141, 142 (1), the Criminal Justice (Forensic Evidence and DNA Database System) Act of Ireland.

(٨٠) د. الجندي، إبراهيم صادق، مرجع سابق، الصفحة ٢٣.

(٨١) *"Police find suspects in a multitude of ways. Sometimes information from witnesses, informants, and/or forensics points to a specific person"*. See: LINDSAY, R. C. L., et. al., The Importance of Knowing How a Person Became the Suspect in a Lineup: Multiple Eyewitness Identification Procedures Increase the Risk of Wrongful Conviction, Manitoba Law Journal, Vol. 40, No. 3, 2017, page 68.

٤- يمكن أن يتمَّ توسيع مبدأ التعاون هذا حتى يشمل التعاون الدولي في مجال الأدلَّة الجنائية(٨٢).

وهذه القواعد تُحقِّق أعلى معايير الاستقلال الممكنة في الواقع لإدارة الطب الشرعي من ناحية، وتكفل توزيع أدوار وتعاون مثالي بين مؤسسات البحث الجنائي من ناحية أخرى.

فماذا عن موقف الدستور الإيرلندي؟

المطلب الثالث

توافق ارتباط الطب الشرعي

لوزارة العدل مع الدستور الإيرلندي

سنرى المبادئ الدستوريَّة التي تكفل استقلال القضاء والجهات الخبيرة العاملة لخدمته كالطب الشرعي أولاً، ثم نسقط كل القواعد التي تبنَّاها المشرع الإيرلندي فيما يتعلَّق بارتباط وتعاون إدارة الطب الشرعي على الأساس الدستوري لها ثانياً.

أولاً - استقلال القضاء في الدستور الإيرلندي:

يعود تاريخ إصدار الدستور الإيرلندي إلى عام ١٩٣٧، العام الذي استقلَّ فيه الجزء الجنوبي من الجزيرة الإيرلنديَّة عن التاج البريطاني مُؤسِّساً الجمهورية الإيرلنديَّة، في حين بقيت إيرلندا الشماليَّة إقليماً من أقاليم المملكة المتحدة، ويمكن الاطِّلاع على مواد الدستور الإيرلندي المكتوب Copy بآخر تعديلٍ له عام ٢٠١٨ من الموقع الرسمي للحكومة الإيرلنديَّة(٨٣).

(٨٢) *"The key doctrinal issue arising in respect of the international exchange of forensic biometric data is proportionality"*. See: WILSON, Tim, Criminal justice and global public goods: The Prüm Forensic Biometric Cooperation, North Umbria University Link, Newcastle, 2016, page 7. See: http://nrl.northumbria.ac.uk/27800/ (5-11-2019).

(٨٣) https://www.gov.ie/en/publication/d5bd8c-constitution-of-ireland/ (25-1-2020). See also: http://extwprlegs1.fao.org/docs/pdf/ire129756.pdf (25-1-2020).

وبخصوص استقلال القضاء، فقد كان الدستور الإيرلندي غير تقليدي في إقرار هذا المبدأ الدستوري الأساسي لضمان دولة القانون، فلم يتمَّ النص ببساطة على أنَّ القضاء مستقلٌ عن السلطات الأخرى في الدولة، بل تمَّ التفصيل أكثر؛ حيث جاء نص الدستور الإيرلندي كالتالي:

«القضاة مستقِّلون في ممارسة وظائفهم القضائيَّة وخاضعون فقط لهذا الدستور وللقانون»(٨٤).

ويبدو من تحليل هذا النص الدستوري ما يلي:

١- إنَّ القضاء الإيرلندي يجب أن يكون مستقلاً في ممارسة جميع وظائفه القضائيَّة وليس فقط عند إصدار القرارات، ومن أهمِّها بالنسبة للقضاء الجزائي الاستماع إلى خبراء الطب الشرعي في الدعاوى الجزائيَّة.

٢- إنَّ خضوع القضاء يكون فقط للدستور والقانون؛ بما يوحي بعدم وجود سلطة قضائيَّة تفسيريَّة واسعة للقضاء الإيرلندي بما يرتقي لمرتبة القانون كما هو مُتعارَف عليه في القانون الأنجلو-ساكسوني، ويبدو أنَّ هذا التميُّز في السياسة التشريعيَّة عن القانون الإنجليزي كان من نتائجه ارتباط إدارة الطب الشرعي بوزارة العدل على خلاف ما عليه الأمر فعليَّاً في بريطانيا.

ونستطيع أن نستقرئ من هذه الجزئيات مبدأً عامَّاً مفاده أنَّ الطب الشرعي في إيرلندا هو إدارة مستقلَّة تماماً عن السلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة في الدولة، وهي إذ تستمدُّ استقلالها من استقلال وزارة العدل التي ترتبط بها، فهي يجب

(٨٤) *"All judges shall be independent in the exercise of their judicial functions and subject only to this Constitution and the law"*. See: article 35-2, the Constitution of Ireland 1935.

في الممارسات القانونية الحديثة، على القاضي ليس فقط أن يكون مستقلاً في تطبيقه للقانون، بل أيضاً مستقلاً في استنباطه لنية المتهم بعد استشارة الطب النفسي الشرعي كشاهد خبير؛ فيمكن عبر هذه الآلية القضائية المتقدمة تقدير مدى حسن أو سوء نية المتهم كما ناقش جانب الفقه الأسترالي. انظر:

"provide expert witness opinions about a number of factors, including the psychological factors that may have contributed to the perpetrator's behavior and the likelihood of reoffending". GIANVANNI, Elena and SHARMAN, Stefanie J., Legal Representatives' Opinions regarding Psychologists Engaging in Expert Witness Services in Australian Courts and Tribunals, Psychiatry, Psychology and Law, 2016, page 1.

أن تتمتَّع بحدٍّ ذاتها بحقوقٍ إضافيَّةٍ تضمن تقارير طبيَّةً دقيقةً وموضوعيةً تكفل في النهاية استقلال القضاء الذي سيحكم استناداً على هذه التقارير. وهذا ما يمكن تسميته بـ: «*التماسك التنظيمي*» *"Organizational Cohesion"* في مجال تنظيم إدارة الطب الشرعي(٨٥).

ولكن كيف تتوافق القواعد التفصيليَّة لارتباطات إدارة الطب الشرعي مع هذا المبدأ الدستوري؟

ثانياً – توافق قواعد ارتباط إدارة الطب الشرعي مع مبدأ استقلال القضاء في الدستور الإيرلندي:

نستطيع من خلال وصولنا إلى القواعد العامَّة التي تحكم مسألة ارتباط إدارة الطب الشرعي أن نُحدِّد تأسيسها الدستوري على مبدأ استقلال القضاء.

فإدارة الطب الشرعي في إيرلندا ترتبط بوزارة العدل من حيث الإدارة، وهذا الأمر يمكن تأسيسه بغرض منحها الاستقلاليَّة اللاَّزمة عن السلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة، وهذا هو التأصيل التقليدي لوضعيَّة الطب الشرعي في إيرلندا.

كذلك، يمكننا في هذا السياق التأكيد على أنَّ باقي القواعد التفصيليَّة التي تخصُّ ارتباط إدارة الطب الشرعي دون تبعيتها الكاملة لوزارة العدل، تدلُّ على أنَّ القانون الإيرلندي قد كفل أن تكون سلطة التأكُّد من كفاءة خبراء الطب الشرعي هي جهةٌ متخصِّصةٌ وهي وزارة الصحة.

كذلك فإنَّ نص قانون العدالة الجنائيَّة الخاص بالطب الشرعي الذي أكَّد على مسألة التعاون مع الشرطة، قد أسهم في كفالة التنسيق بين سلطات الدولة دون تأثير سلطةٍ على أخرى.

وبالتالي، فعلى جميع المؤسَّسات العاملة تحت سلطة الدستور الإيرلندي أن تتكافل وتتعاون من أجل تحقيق مبادئ العدالة واستقلال القضاء، الأمر الذي يؤسِّس لمبدأ تعاون

(٨٥) GALES, Tammy, Book Review: Oxburgh, G. et. al., Communication in Investigative and Legal Contexts: Integrated Approaches from Forensic Psychology, Linguistics and Law Enforcement, Language and Law, Vol. 4, No. 1, 2017, page 202.

الطب الشرعي مع الشرطة خلال التحقيق الجنائي بغرض ضمان الوصول إلى التنسيق بين السلطات وبين مؤسَّسات الدولة بما يكفل أعلى مستويات الشفافية والموضوعيَّة في إجراءات الإثبات الجنائي بشكلٍ عامٍّ، وفي تقارير الطب الشرعي بشكلٍ خاصٍّ.

وبالنتيجة فإنَّ القواعد التفصيليَّة التي تُنظِّم مسألة ارتباط إدارة الطب الشرعي في إيرلندا مع وزارة العدل، وضرورة تسجيل خبراء هذه الإدارة لدى وزارة الصحَّة، وإلزام الإدارة بالتعاون مع الشرطة مع الاحتفاظ باستقلالها التام عن وزارة الداخليَّة، كل هذه المبادئ تجد تأسيساً واضحاً لها في مبدأ استقلال القضاء بالصياغة التي جاء بها الدستور الإيرلندي.

الخاتمة:

تُعتبر مسألة التبعيَّة الإداريَّة للطب الشرعي كجهة خبرةٍ قضائيَّةٍ مسألة مؤثِّرة جداً على استقلال القضاء، فإن قامت هذه التبعيَّة -كما هو عليه الأمر في الكويت- فيجب العدول عنها أو حتى تعديل القانون حتى يتلاءم مع الدستور الكويتي الذي كفل بكلِّ وضوحٍ نزاهة واستقلال القضاء.

بينما لا يزيد من استقلال الطب الشرعي شيئاً اعتماد وجهة نظر المشرع البريطاني في منح الطب الشرعي صفة الاستقلال في الوقت الذي تفرض الإجراءات على كلِّ طبيبٍ شرعيٍّ التسجيل في سجلاَّت وزارة الداخليَّة قبل ممارسة عمله، تلك الوزارة التي تملك صلاحيَّة تعليق تسجيله ووقفه عن العمل فعليَّاً، فهذه في الواقع تبعيَّة فعليَّة لوزارة الداخليَّة تستند إلى نفس مبرِّرات الارتباطَيْن الفني والأمني بين إدارة الطب الشرعي ووزارة الداخليَّة مع تجاهل مبدأ استقلال القضاء الذي كفله الدستور.

وبالتالي، لا يصحُّ تقديم المُبرِّرات القانونيَّة والفنية بهدف تبرير المخالفة الدستوريَّة.

ولا يبدو أنَّ فكرة استقلال إدارة الطب الشرعي التامَّة وخضوعها لمعطيات السوق من حيث إتاحة هذه الخدمة من القطاع الخاص أمر مساعد في تحقيق العدالة؛ حيث إنَّ الطب الشرعيَّ المستقلَّ سيرضخ لضغوطات الجهة التي تحفظ سجلاَّت الأطباء الشرعيِّين مثل وزارة الداخليَّة البريطانيَّة.

وحتى وإن تمَّ تسليم سجل الأطباء الشرعيين المستقلِّين لجهةٍ غير شرطيةٍ أو أمنيَّةٍ

مثل وزارة العدل، فإنَّ استقلال الطب الشرعي التام عن أيِّ ارتباط حكومي وخضوعه للقطاع الخاص سيزيد من إمكانيَّة تغلغل الفساد فيه، وخضوعه لضغوطات الخصوم أمام القضاء.

وبناءً عليه، يبدو أنَّ الحل الأمثل لإشكاليَّة تبعيَّة إدارة الطب الشرعي تكمن في استلهام تجربة المشرع الإيرلندي من حيث إقرار مبدأ الارتباط الإداري مع وزارة العدل وليس التبعيَّة الكاملة من جهة، وفرض المسؤوليَّة عن مسك سجلاَّت الأطبَّاء الشرعيين على وزارة الصحة الأكثر مقدرة على تقييم تأهيل وخبرة هؤلاء الأطباء.

مع التأكيد على فرض التزام على إدارة الطب الشرعي المرتبطة بوزارة العدل والصحة بضرورة تقديم كل العون للشرطة وللسلطات الأمنيَّة الجنائيَّة خلال مراحل التحقيق الجنائي؛ وبهذه الطريقة يتمُّ ضمان استقلال وحياد الطب الشرعي من ناحية، والتنسيق -دون التبعية أو التأثير- بين السلطة التنفيذيَّة الخاصَّة بوزارة الداخليَّة والسلطة القضائيَّة مُمثلَّةً بخبرة الطب الشرعي من ناحية أخرى.

النتائج:

١- التبعيَّة الإداريَّة الكاملة لجهة إداريَّة واحدة لا تخدم استقلال إدارة الطب الشرعي.

٢- الارتباط الإداري من حيث الإشراف والتأديب الأمثل للطب الشرعي، هو لوزارة العدل.

٣- الارتباط الإداري من حيث الإدارة المُتخصِّصة المُثلَى لسجل الخبراء الخاص بالطب الشرعي وتقديم الرأي العلمي في مسألة الإهمال الطبي الجسيم، هو لوزارة الصحة.

التوصيات:

نختصر توصياتنا بمشروع القانون التالي الذي يهدف إلى تحقيق الاستقلال المنشود للطب الشرعي في الكويت:

(المادة ١)

تُلحَق إدارة الطب الشرعي بالإدارة العامة للخبراء التابعة لوزارة العدل.

(المادة ٢)

يَسري على العاملين في الطب الشرعي ما يسري على العاملين في الإدارة العامة للخبراء من أحكام وفق قانون تنظيم الخبرة رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٠.

(المادة ٣)

يُستَثنَى من أحكام المادتين ١ و٢، ما يلي:

أ- تُكلَّف وزارة الصحة بمسك سجل خبراء الطب الشرعي.

ب- يكون على عاتق كادر وزارة الصحَّة التأكُّد من تأهيل وخبرة الأطباء الطالبين للتسجيل في سجل الخبراء المذكور في الفقرة السابقة.

ج- تقوم وزارة الصحَّة بتنفيذ العقوبات التأديبيَّة الصادرة عن وزارة العدل بصدد تعليق أو شطب اسم الخبير من السجلات بعد إبداء وزارة الصحَّة للرأي في مسائل الأخطاء الطبيَّة الجسيمة التي قد يرتكبها الخبراء.

(المادة ٤)

يُلغى كلُّ حكمٍ يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المراجع

أولاً – المؤلفات باللغة العربية:

١– الكتب:

- د. إبراهيم، محمد إسماعيل، حجية تقرير الطبيب العدلي في الإثبات الجنائي، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونيَّة والسياسية، المجلد ٨، العدد ١، ٢٠١٦.
- بن لعلي، يحيى، الخبرة في الطب الشرعي، مطبعة عمار قرفي، الجزائر، ١٩٩٤.
- د. الجندي، إبراهيم صادق، الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٠.
- الحديدي، مؤمن وحمدي، نزيه، الطب الشرعي ودوره في تحقيق العدالة الجنائية في فلسطين، سلسلة العدالة الجنائية، معهد الحقوق: جامعة بيرزيت، بيرزيت، ٢٠٠٣.
- د. السماك، أحمد حبيب، ود. نصر الله، فاضل، شرح قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائيَّة الكويتي، الطبعة الرابعة، الكويت، ٢٠١٥.
- د. شحرور، حسين علي، الطب الشرعي مبادئ وحقائق، مكتبة نرجس، ٢٠٠٠.
- عابر، عبد الحافظ عبد الهادي، الإثبات الجنائي بالقرائن، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٩١.
- د. المعايطة، منصور، الطب الشرعي في خدمة الأمن والقضاء، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٧.
- د. النويبت، مبارك عبد العزيز، شرح المبادئ العامَّة في قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائيَّة الكويتي، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.

٢– الرسائل الأكاديمية

- باعزيز، أحمد، الطب الشرعي ودوره في إثبات الجنائي، أطروحة ماجستير في القانون الطبي، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، نوقشت عام ٢٠١١.

- الحربي، بدر، دور الطب الشرعي في تكييف الواقعة الجنائية (دراسة تطبيقية)، أطروحة ماجستير في قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، نوقشت عام ٢٠١٢.
- سنوسي، رفيق، دور الطب الشرعي في الإثبات الجزائي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، الجزائر، جامعة عبد الحميد ابن باديس، ٢٠١٨.

ثانياً – المؤلفات باللغة الإنكليزية:

1- Books :

- **The U.S. Committee on Identifying the Needs of the Forensic Sciences Community,** Strengthening Forensic Science in the United States: A Path Forward, National Research Council, the National Academies Press, 2009.

2- Papers:

- **CLAYTON,** Ellen Wright, et. al., The law of genetic privacy: applications, implications, and limitations, Journal of Law and the Biosciences, Advance Access Publication 14 May 2019.
- **EDMOND,** Gary, Contextual bias and cross-contamination in the forensic sciences: the corrosive implications for investigations, plea bargains, trials and appeals, Law, Probability and Risk, 14(2015).
- **EDMOND,** Gary, et. al., Forensic science evidence and the limits of cross-examination, North Umbria University Link, Newcastle, 2019. See:
  http://nrl.northumbria.ac.uk/40013/ (5-11-2019).
- **GALES,** Tammy, Book Review: Oxburgh, G. et. al., Communication in Investigative and Legal Contexts: Integrated Approaches from Forensic Psychology, Linguistics and Law Enforcement, Language and Law, Vol. 4, No. 1, 2017.

- **GIANVANNI,** Elena and SHARMAN, Stefanie J., Legal Representatives' Opinions regarding Psychologists Engaging in Expert Witness Services in Australian Courts and Tribunals, Psychiatry, Psychology and Law, 2016.
- **HAMER,** David and EDMOND, Gary, Judicial notice: beyond adversarialism and into the exogenous zone, Griffith Law Review, Vol. 25, No. 3, 2016.
- **JONES,** Dean, The role of Forensic Pathologists, January 2016. See:
  https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/495011/The_role_of_Forensic_Pathologists.pdf (1-11-2019).
- **KRUŽIĆ,** Ivana, et. al., Virtual Autopsy in Legal Medicine: Literature Review and Example of Application on the Mummified Remains, Medicine, Law & Society, Vol. 11, No. 2, October 2018.
- **LINDSAY,** R. C. L., et. al., The Importance of Knowing How a Person Became the Suspect in a Lineup: Multiple Eyewitness Identification Procedures Increase the Risk of Wrongful Conviction, Manitoba Law Journal, Vol. 40, No. 3, 2017.
- **NEWBERY,** S. G., et. al., A Perspective on Veterinary Forensic Pathology and Medicine in the United Kingdom, Veterinary Pathology, Vol. 53, No. 5, 2016.
- **STOCKDALE,** Michael and JACKSON, Adam, Expert Evidence in Criminal Proceedings: Current challenges and opportunities, North Umbria University Link, Newcastle, 2016. See: http://nrl.northumbria.ac.uk/27813/ (5-11-2019).

3- Reports:

- **The House of Commons,** Political and Constitutional Reform Select Committee, The UK Constitution, a summary with options for reform, (A new Magna Carta).
  https://www.mcscs.jus.gov.on.ca/english/DeathInvestigations/DI_intro.html (31-10-2019).
- **The Justice Ministry of Ireland,** Report of the Coroners Rules Committee, 27-11-2003, page 3. See:
  http://www.justice.ie/en/JELR/coronersfulljob.pdf/Files/coronersfulljob.pdf (5-11-2019).
- **The UK Faculty of Forensic and Legal Medicine,** The Role of the Forensic Pathologist, January 2017. See:
  https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/495011/The_role_of_Forensic_Pathologists.pdf (3-11-2019).
- **The UK ministry of justice,** Guide to Coroner Services, 2014.
  See:https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/363879/guide-to-coroner-service.pdf (31-10-2019).

ثالثاً – الأحكام القضائيَّة:

١– أحكام محكمة التمييز الكويتيَّة (المصدر: موقع منظومة الأحكام العربيَّة:
https://www.eastlaws.com/).

- طعن رقم ٣٠/ ١٩٩٨، جزائي جلسة ٢٠ / ١٠ / ١٩٩٨.
- طعن رقم ٤٦٠/ ٢٠٠٧، جزائي جلسة ١٥ / ١ / ٢٠٠٨.
- طعن رقم ٤٢٢/ ٢٠٠٩، جزائي جلسة ١٩ / ١ / ٢٠٠٩.

- طعن رقم ٢٠٠٨/٤٢١، جزائي جلسة ٢٨ / ٤ / ٢٠٠٩.
- طعن رقم ٢٠١٢/١٣٩، جزائي جلسة ٢٥ / ٣ / ٢٠١٢.
- طعن رقم ٢٠١٣/٦٦، جزائي جلسة ١٠ / ٥ / ٢٠١٣.
- طعن رقم ٢٠١٣/٧٣٥، جزائي جلسة ٢٢ / ٣ / ٢٠١٥.

Affiliation of Forensic Department with the Kuwaiti Ministry of Interior (Between Legal Justification & Constitutional Breach) - A Study in Kuwaiti Legislation Compared to The UK and Irish legislations -

Mr. Muhammad M. A. Al-Azmi

Mr. Jassim Talal Al-Zamil

Abstract:

Criminal justice is based on forensic expert reports, which has made the justice of judiciary highly correlated with the independence of the forensics department in the performance of its functions.

On the other hand, the Kuwaiti Constitution guaranteed the principle of the judicial independence by explicit and unequivocal clauses; therefore, it was the duty of the Kuwaiti legislature to deal identically with both the judiciary and those who are related to judicial work in terms of providing expertise, including forensic medicine department.

However, the reality in Kuwait has gone in a different direction, where the forensics department is affiliated to the Ministry of Interior; this situation challenges the independence of the forensic department on the one hand, and the criminal judiciary based on forensic reports on the other.

The parts of the UK, such as England, Wales and Northern Ireland, theoretically adopted the system of independence of the forensic expert from the Home Office, but in return forced him to register with the Home Office's Forensic Services Board, challenging the independence of the forensic expert.

While in the Republic of Ireland -which was a part of the UK Crown but then became independent- the forensic department was attached to the Ministry of Justice.

This research came within the framework of the Kuwaiti legislative reality to discuss the legal justifications that led to the affiliation of the forensic department to the Ministry of Interior on the one hand, then to establish that this affiliation violates the Kuwaiti constitution on the other hand, compared with the UK and the Republic of Ireland's legislative environment.

We have reached a fundamental conclusion that forensic department in Kuwait should be transferred to the affiliation to the Ministry of Justice's experts list, in order to ensure the independence of this department.

Keywords: Forensic Medicine Department, Judicial Experts, Judiciary Independence, Criminal Evidence, Ministry of Interior, Ministry of Justice, Violation of Constitution.

JOURNAL OF LAW

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Affiliation of Forensic Department with the Kuwaiti Ministry of Interior (Between Legal Justification & Constitutional Breach) - A Study in Kuwaiti Legislation Compared to The UK and Irish legislations.

Mr. Muhammad M. A. Al-Azmi

Mr. Jassim Talal Al-Zamil

University of Kuwait

Academic Publication Council

ISSN: 1029 - 6069

No. 1, Vol. 45

Shaban 1442 - March 2021